

Distr.: General
24 March 2010
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
التقرير الدوري الجامع للتقارير الخامس والسادس والسابع من الدول الأطراف
سري لانكا*

* هذا التقرير صادر دون تحرير رسمي.



النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨
من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقرير الدوري الجامع للتقارير الخامس والسادس والسابع من الدول الأطراف

سري لانكا

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٧-١ مقدمة
		الجزء الأول
٥	٤٥-٨ ردود على ملاحظات ختامية
		الجزء الثاني
٢٤	 التقديم المحرز منذ التقرير الدوري الأخير
٢٤	٧١-٤٦ المادتان ٢ و ٣ - الضمانات الدستورية وغير ذلك من الضمانات وآليات الإنفاذ
٣١	٧٢ المادة ٤ - التدابير الخاصة المؤقتة
٣١	٧٣ المادة ٥ - القضاء على التحيزات
٣١	٧٥-٧٤ المادة ٦ - الاتجار بالبشر
٣١	٧٦ المادة ٧ - المرأة في الحياة السياسية والعامة
٣١	٧٧ المادة ٨ - تمثيل الحكومة على المستوى الدولي
٣١	٧٨ المادة ٩ - الجنسية
٣٢	٩٩-٧٩ المادة ١٠ - التعليم
٤٤	١١٦-١٠٠ المادة ١١ - العمالة
٥٩	١٣٨-١١٧ المادة ١٢ - الرعاية الصحية
٦٩	١٣٩ المادة ١٣ - الحياة الاقتصادية والاجتماعية
٧٠	١٤٧-١٤٠ المادة ١٤ - المرأة الريفية
٧١	١٤٨ المادة ١٥ - الأهلية القانونية
٧١	١٤٩ المادة ١٦ - الزواج والعلاقات الأسرية
٧١	١٥٠ خاتمة

مقدمة

- ١ - يسر سرى لانكا أن تقدم تقاريرها الخامس والسادس والسابع فيما يتعلق بالتزامها بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ونُظر في التقريرين الثالث والرابع اللذين قدمتهما سرى لانكا في الدورة السادسة والعشرين (الجلستين الـ ٥٤٥ و الـ ٥٤٦) التي عقدت في نيويورك في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.
- ٢ - إن التزام سرى لانكا بإيلاء الأولوية العالية للتقيد بالتزاماتها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبالعامل على تنفيذ التزاماتها بموجبها قد تُوجَّح خلال الفترة محل الاستعراض. وأُبقى على هذا الالتزام خلال هذه الفترة على الرغم من وجوب تركيز الدولة على المهمة الضخمة، وهي مهمة الحفاظ على الأمن الوطني وعلى القانون والنظام في وجه تحديات خطيرة تضعها إحدى أشد المنظمات الإرهابية بطشاً في أوقاتنا الحاضرة.
- ٣ - وفي إعداد هذا التقرير أجرت حكومة سرى لانكا مشاورات مع المجتمع المدني، بما في ذلك خبراء في المسائل المتعلقة بنوع الجنس في ١ و ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. ودعت إلى إجراء هذه المشاورات وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة. ووفرت عملية التشاور مدخلات قيّمة في تجميع هذا التقرير.

عوامل اجتماعية اقتصادية عامة

- ٤ - في منتصف سنة ٢٠٠٧ بلغ عدد سكان سرى لانكا ٢٠ مليوناً^(١) وتأرجحت النسبة بين الجنسين (عدد الذكور لكل ١٠٠ أنثى)، التي كانت لصالح الرجال، وفي التعداد الأخير في ٢٠٠١ سجلت ٩٩,١. وفي ٢٠٠١ كان رُبع السكان في سنوات الطفولة، فيه تجاوز تجاوزاً قليلاً عدد الأولاد عدد البنات. وينتمي ثلثا السكان إلى فئة سن العمل التي يكون فيها تمثيل النساء أعلى قليلاً. ويمثّل المسنون ٧ في المائة، يتجاوز عددهم مليون شخص منهم يزيد عدد النساء، حسب التقارير، عن عدد الرجال من المسنين من المواطنين^(٢).
- ٥ - تحسنت حالة المرأة تحسناً لافتاً للنظر كما تظهر المستويات العليا من التحصيل بالنسبة إلى التعليم والصحة والتمكين الاقتصادي، وقد أمكن تحقيق جميعها بفضل زيادة الوعي بالمسائل المتعلقة بالمرأة واتباع الحكومة لسياسة صارمة تسعى إلى تمكين المرأة ورفع مظالمها. وتغييرات الموقف التي هي في صالح مركز المرأة في المجتمع قد أمكن تحقيقها بفضل

(١) التقرير السنوي، ٢٠٠٧ للمصرف المركزي لسرى لانكا، ص ٨٧.

(٢) إدارة التعداد والإحصاءات، "المرأة السريلاكية - شريكة في التقدم (٢٠٠٧)".

تحقيق مستويات عالية من التحصيل التعليمي وبالتالي يجري الاعتراف بأن النساء شريكات على قدم المساواة ومساهمات ذات قيمة في عملية التنمية.

٦ - أدمجت سري لانكا الأهداف الإنمائية للألفية في الخطة الإنمائية الوطنية، وهي تسير على درب تحقيق معظم المؤشرات بينما حقق بعضها فعلا على المستوى الوطني. ومن المنجزات اللافتة للنظر تلك المتعلقة بالتعليم الابتدائي على أساس الإنصاف ووفيات الأطفال والوفيات النفاسية، وتوفر سبل الوصول إلى مياه الشرب المأمونة والإمام بالقراءة والكتابة^(٣). ومما له أهميته أنه لا يوجد تفاوت جنساني في هذه المنجزات. ومن الجدير بالذكر أن لأغلبية الأهداف أثرا مباشرا في الحالة المتعلقة بالمرأة وأنه يجري توحيها على نحو جدي من خلال إجراءات الدولة.

٧ - وتواصل سري لانكا، بوصفها دولة ذات سيادة ملتزمة بالديمقراطية، مواجهة التحديات التي تضعها أشد المنظمات الإرهابية بطشا في العالم اليوم. والتكاليف الاجتماعية - الاقتصادية للإرهاب هي متعددة الأبعاد وضخمة. وعلى الرغم من أن الضرر بالهيكل الأساسي المادي والاجتماعي وتدميره خطيران حقا، فمن المحزن أن التكلفة البشرية الناشئة عن موت وتشريد الأشخاص شكلت أيضا تحديات لا سابقة لها للحكومة. لقد استثمرت الدولة في برنامج إنمائي طموح في المناطق المتضررة، مستهدفة الهياكل الأساسية وتنمية سبل كسب الرزق بينما تتناول أيضا مسألة المشردين الخطيرة. ومن الطبيعي أن النساء تضررن في هذه الحالة. لقد عُززت أجهزة الدولة لتناول أوجه القلق هذه.

الجزء الأول

ردود على ملاحظات ختامية^(٤) للجنة مترتبة على النظر في التقريرين الدوريين الثالث والرابع لسري لانكا في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢

ملاحظة ختامية - [الفقرة ٢٧٥^(٥)] - وتحت اللجنة الدولة الطرف على أن تقوم بمراجعة جميع القوانين الراهنة وأن تعدل الأحكام التمييزية لتصبح متوافقة مع الاتفاقية والدستور. وهي تحث الدولة الطرف على أن تكفل تطبيق الحقوق الدستورية على أنشطة

(٣) الأهداف الإنمائية للألفية في سري لانكا، استعراض إحصائي: ٢٠٠٦ - إدارة التعداد والإحصاءات.

(٤) ملاحظات ختامية للجنة مترتبة على النظر في التقريرين الثالث والرابع لسري لانكا في دورتها السادسة والعشرين (في الجلستين ٥٤٥ و ٥٤٦) في نيويورك في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

(٥) جميع الإشارات إلى فقرات هي إلى أرقام الفقرات في مقتطفات من الملحق رقم ٣٨ (A/57/38) لوثائق الأمم المتحدة.

العناصر الفاعلة غير الحكومية والقطاع الخاص. كما توصي اللجنة بأن تعتمد الدولة الطرف، عند الاقتضاء، في جهودها الرامية إلى إلغاء التشريعات التمييزية، إلى مراعاة المقترحات والتوصيات المقدمة من هيئات من قبيل لجنة إصلاح قانون الأحوال الشخصية للمسلمين التي أنشأتها وزارة الشؤون الدينية والثقافية للمسلمين. وتشجع اللجنة الحكومة على الحصول على معلومات عن الاجتهاد القضائي المقارن، بما في ذلك الاجتهاد الذي يفسر القانون الإسلامي بما ينسجم مع الاتفاقية.

رد

تشريعات تمييزية

٨ - إن غياب الفرصة لمراجعة الأحكام القضائية للتشريعات التي تعود لزمان سابق لوضع الدستور لم يشكل عقبة تعترض سبيل الإزالة الفعلية للأحكام التمييزية من النظام القانوني من خلال قرارات الهيئة التنفيذية التي تتعلق بالسياسة وإصلاح تشريعي مقابل من قبل البرلمان، كما تدل عليه الإصلاحات الهامة التالية التي حُفقت.

٩ - سنّ قانون الجنسية (تعديل) (انظر الفقرة ٧٥ بموجب المادة ٩)، وقرار الحكومة بتعديل المرسوم المتعلق باستصلاح الأراضي^(٦) لأغراض منها إزالة الأحكام التي تميز ضد المرأة يدلان على التزام الدولة بإزالة التشريعات التمييزية حتى دون إصدار حكم من المحكمة.

قانون الأحوال الشخصية للمسلمين

١٠ - لم تجر تغييرات فيما يتعلق بقوانين الأحوال الشخصية للمسلمين. ونظرا إلى الحساسيات الدينية للطائفة الإسلامية ونظرا إلى أن القوانين المنطبقة تتجذر عميقا في معتقدات الطائفة فإن أي تدخل من الدولة لإصلاح القانون بحاجة إلى موافقة الطائفة. ومن ناحية إيجابية، على الرغم من عدم وجود حد أدنى لسن الزواج يقره النظام الأساسي بموجب قانون الأحوال الشخصية الإسلامي، فإن حالات زيجات الأطفال داخل الطائفة ليس من المعروف أنها متكررة في الأوقات الحاضرة. بين ١٩٩٦ و ٢٠٠٣ حدث تراجع بصورة مطردة في عدد المسلمات دون سن الـ ١٦ اللواتي عقدن عقد الزواج.

(٦) في شباط/فبراير ٢٠٠٩، وافق مجلس الوزراء على قانون تعديل المرسوم المتعلق باستصلاح الأراضي، وعرضه على البرلمان لسنّه.

الجدول ١

زيجات المسلمين حيث كانت البنت دون الـ ١٦ سنة

عدد زيجات المسلمين حيث كانت البنت دون الـ ١٦ سنة	العدد الإجمالي	
	عدد الزيجات	لزيجات المسلمين
٠,٧١	١٠٩	١٥ ٣١٣
٠,٧١	١٠٦	١٤ ٩٩٨
٠,٧٨	١٣١	١٦ ٨٠٠
٠,٧٣	١٢١	١٦ ٥٧٦
٠,٧١	١٢٦	١٧ ٧٥٤
٠,٤٤	٧٨	١٧ ٦٧٢
٠,٥٣	٩٤	١٧ ٧٧٦
٠,٤٥	٨٠	١٧ ٥٩٣

المصدر: إدارة المسجل العام.

١١ - والسبب الرئيسي في هذا الاتجاه هو أن فتيات مسلمات يُعرف عنهن أنهن يتوخين بأعداد كبيرة التعليم العالي ويسعين بعد ذلك إلى الحصول على العمل. ومن ثم، لا تنشأ فعلا مسألة خطيرة، وهي مسألة زيجات القُصّر، على الرغم من عدم تأييد القانون لها، في الطائفة الإسلامية. يدعم الاتجاه الاعتقاد بأنه سيحدث مزيد من انخفاض عدد زيجات الفتيات من هذه الفئة العمرية. وفي هذه الأثناء، اجتمع قضاة ومحامون مسلمون وجماعات المجتمع المدني المسلم وأفراد معنيون (من الرجال والنساء) لتوعية الطائفة الإسلامية عن طريق عملية حوار مكثفة لتعديل تشريع قانون الزيجات الإسلامية والطلاق الإسلامي الحالي لمنع الزيجات المبكرة للفتيات اللواتي هن دون سن الـ ١٦. في ظل هذه الظروف من الأكثر مناسبة أن يأتي تعديل القانون من الطائفة الإسلامية نفسها.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٧٥] - على أن تكفل تطبيق الحقوق الدستورية على أنشطة العناصر الفاعلة غير الحكومية والقطاع الخاص.

رد

١٢ - يُنهم من هذا التعليق أنه يشير إلى الأحكام الدستورية المتعلقة بإنفاذ الحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور. وعلى الرغم من أن انتهاك تلك الحقوق من قبل عناصر فاعلة غير حكومية لا يمكن الوصول إليه عن طريق المحكمة العليا، باستعمال الإجراء

الخاص الوارد في الدستور (أي الحق الدستوري في التماس الانتصاف عن طريق المحكمة العليا)، فإنه لا يوجد عائق أمام التماس الانتصاف عن طريق محاكم أخرى.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٧٧] - الإسراع بإنشاء اللجنة الوطنية المعنية بالمرأة، وتعزيز مراكز التنسيق الجنسانية في الوزارات الحكومية، وضمان توفير موارد بشرية ومالية كافية لتنفيذ خطة العمل الوطنية، وتعزيز تنفيذ ميثاق المرأة، عن طريق سبل منها إنفاذ أحكامه، عند الاقتضاء، لإعمال مبادئ الاتفاقية.

رد

١٣ - هذه الأمور تُوليها وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة الأولوية العليا. وتوضع حاليا اللمسات الأخيرة لمشروع قانون لإنشاء لجنة وطنية معنية بالمرأة. والبيانات المتعلقة بالسياسات في ميثاق المرأة تشكل من الناحية الأساسية التزامات الدولة بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ويجري توجيها بهذه الصفة. ومن المعتاد أن تُضمّن سياسة الدولة في وثيقة متعلقة بالسياسات وليس في تشريعات. والتزام الدولة بالإيفاء بالالتزامات بموجب ميثاق المرأة لا يُخفّض بذلك. وثمة أيضا أحكام قانونية كثيرة في ميثاق المرأة تعترف بمبادئ معينة في الاتفاقية وتنص على الإنفاذ. ومراكز التنسيق الجنسانية في الوزارات خاملة في الوقت الحاضر وحددت وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة تنشيطها نشاطا ذا أولوية. وفي هذا الصدد، ستطلب وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة من الوزارة ذات الصلة ترشيح أمماء إضافيين بوصفهم مراكز تنسيق جنسانية. وفضلا عن ذلك، قبلت وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة بالحاجة إلى اتخاذ تدابير في وقت مبكر لتعزيز مكاتب شؤون المرأة والطفل في الشرطة.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٧٩] - اتخاذ جميع التدابير اللازمة لزيادة تمثيل المرأة في العمل السياسي والحياة العامة على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية، وأن يجري ذلك من خلال وسائل منها تدابير خاصة مؤقتة، وفقا للفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية.

رد

١٤ - تواصل المرأة التمتع بحقوق مساوية لحقوق الرجل في الحياة السياسية والعامة. بيد أن عدد النساء المشاركات في أدوار القيادة النشيطة في المجال السياسي ما يزال عند الحد الأدنى. وعلى الرغم من أن عددا أكبر من النساء قد اضطلعن بأدوار داعمة فإن عدد النساء المتقدمات للانتخاب، أو المنتخبات، للهيئات الوطنية والإقليمية وهيئات الحكم المحلي يدل على تقاعس النساء عن الانخراط في العمل السياسي النشط. والنساء ممثلات تمثيلا ضعيفا في

هذه المؤسسات. وتمثيل النساء في البرلمان كان دائما منخفضا (أقل من ١٠ في المائة). وعلى الرغم من القيام بمحاولة للاحتفاظ بحصة إجبارية في قائمة الترشيح للنساء حصرا، والطلب من الأحزاب السياسية بالنظر في هذا المبدأ، فإن البيئة لم تكن يقينا مفضية إلى إيجاد حس بالثقة لدى النساء بأنه مجال يمكنهن الانخراط فيه. إن العدد الأكبر من النساء اللواتي تنافسن في انتخابات برلمانية شوهدن في الانتخابات العامة في سنة ٢٠٠٤ حيث بلغ عددهن ٣٧٥ (٦,٢ في المائة) من مجموع ٦٠٦٠ مرشحا. ولكن من هذا العدد لم ينتخب للبرلمان المكون من ٢٢٥ عضوا سوى ١٣. والأرقام على المستوى الإقليمي ماثلة - في انتخابات المجلس الإقليمي في ٢٠٠٤ في ٧ مقاطعات، كان ٣٧٣ من مجموع ٨٦٣ ٤ مرشحا (٧,٧ في المائة) من النساء، و ١٩ من هؤلاء (٥ في المائة) انتخبن لمجالس تكونت من مجموع ٣٨٠ مقعدا في المجالس السبعة. وفي ٢٠٠٦، في الانتخابات للسلطات المحلية، لم يبلغ عدد المرشحات الفائزات غير ١,٩ في المائة من مجموع المنتخبين. ومن الجدير بالذكر أن السيدة روزي سيناناياكي عيّنت زعيمة للمعارضة في مجلس المقاطعة الغربية في الانتخابات التي أجريت مؤخرا، فائزة بأكثر عدد من الأصوات التفضيلية بين مرشحي المعارضة.

الجدول ٢

تمثيل المرأة في الوظيفة السياسية

الفئة	السنة	العدد الإجمالي	النساء	النسبة المتوية من النساء
البرلمانيون	٢٠٠٧			
• أعضاء البرلمان		٢٢٥	١٣	٥,٨
• مجلس الوزراء		٥٢	٠٣	٥,٨
مجلس المقاطعة				
• وزراء	٢٠٠٦	٣٥	صفر	صفر
• أعضاء	٢٠٠٤	٣٨٠	١٩	٥,٠
أعضاء الحكم المحلي	٢٠٠٦			
مجالس		٣٣٠	١٠	٣,٠
• مجالس بلدية		٣٧٩	١٣	٣,٤
• مجالس حضرية		٣٢٤٣	٥١	١,٦
• براديشيا سبها				

المصدر: إدارة المسجل العام.

١٥ - ومهما كان عدد النساء اللواتي انتُخبن ممثلات متدنيا فثمة تزايد في مشاركة النساء في صياغة سياسة الحكومة وتولي الوظائف العامة وأداء المهام العامة على جميع مستويات الحكومة. النساء ممثلات على المستوى الرفيع في الهيكل الإداري بوصفهن أمينات للوزراء (٨ من مجموع ٥٥ في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، ورئيسات البعثات الدبلوماسية (زيادة من ٢,٩ في المائة في ١٩٩٢ إلى ١١,٣ في المائة في ٢٠٠٦) وفي الهيئة القضائية ٣ من كل ١١ قاضيا عضوات في المحكمة العليا (المحكمة العليا في سري لانكا). وحدثت زيادة كبيرة في عدد النساء في مناصب صنع القرار - في الدائرة الإدارية لسري لانكا من ١٧,١ في المائة في ١٩٩٣ إلى ٣٥,٤ في المائة في ٢٠٠٧، وفي الدائرة العلمية لسري لانكا من ١٨,٩ في المائة في ١٩٩٣ إلى ٣٧,٥ في المائة في ٢٠٠٦، وفي دائرة التخطيط بسري لانكا من ٢٨,٨ في المائة في ١٩٩٣ إلى ٢٩,٢ في المائة في ٢٠٠٦، وفي الدائرة الخارجية لسري لانكا من ٢٩,٧ في المائة في ٢٠٠٤ إلى ٣٣,١ في المائة في ٢٠٠٩. والتعيين الأول من نوعه لامرأة أمينة عامة للبرلمان ولامرأة حاکمة لمقاطعة من المقاطعات حدث خلال هذه الفترة. واتباع سياسة توظيف قوية محايدة جنسانيا تؤيدها ضمانات دستورية بالمساواة يدخل عدد متزايد من النساء في جميع قطاعات الكوادر الحكومية. وتمرور الوقت، يحصلن على الترقيات المستحقة ويحققن حضورا متزايدا البروز في المستويات العليا لعدة من الدوائر الحكومية.

١٦ - ويبدو من المذكور أعلاه أن مشاركة المرأة، حينما يتعلق الأمر بالخدمات المهنية، في تزايد، ولكنها لا تستند إلا إلى الجدارة، ولا تستند إلى الحصص على أساس نوع الجنس؛ وذلك يعني أنها نابعة من الاختيار. ومن الناحية الأخرى، لا يبدو العمل السياسي اختيارا مفضلا من قبل أغلبية النساء.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٨١] - اتخاذ جميع التدابير اللازمة لزيادة تمثيل المرأة في

الدورات الدراسية المتصلة بالهندسة والتكنولوجيا في مرحلة التعليم الجامعي.

رد

١٧ - التمثيل الناقص في الدورات الدراسية المتصلة بالهندسة والتكنولوجيا لم يشهد تغيرا يستحق الذكر خلال العقود الثلاثة، ومن غير المحتمل أن يكون من الممكن إحداث التغييرات عن طريق التدخلات الخارجية نظرا إلى أن الطلاب يمتلكون حرية اختيار مجالات التخصص المفضلة على أساس الجدارة. وتفضيل الاختيار لا يبدو أنه مقتصر على سري لانكا أو المنطقة إذ أن الدورات الدراسية المتعلقة بالهندسة على المستوى الجامعي هي بصفة رئيسية محل اختيار الذكور. للمزيد الرجاء انظر "التعليم العالي"، الفقرات ٨٦-٩٢.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٨٣] - إعادة سنّ تشريع يميز إنهاء الحمل في حالات الاغتصاب، وسفاح المحارم والتشوهات الخلقية للأجنة.

رد

١٨ - إن مسألة إعادة سنّ تشريع في حد ذاته غير مثارة نظرا إلى أنه لم يسن تشريع كذلك في وقت سابق. بيد أن قانون العقوبات يشمل أحكاما تتعلق بإنهاء الحمل إذا كان ذلك بحسن نية لإنقاذ حياة المرأة. وفي هذه الأثناء، تجري سلسلة من المناقشات تتعلق بكيفية الشروع بالطريقة المثلى في تناول هذه المسألة التي لها حساسيات دينية تركز على الحق في الحياة. تعتقد سري لانكا بأن ثمة حاجة إلى تناول المسألة بحساسية ودون إثارة ردود فعل سلبية قد تقوض الجهود. ولذلك، ستواصل وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة واللجنة الوطنية المعنية بالمرأة توخي حوار عريض يضم المجتمع المدني وجماعات الضغط/الناشطين فيما يتعلق بهذه المسألة.

(يُشار إليها أيضا في الفقرة ١٣٠).

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٨٥] - أن تحرص على التنفيذ الكامل لجميع التدابير القانونية وغيرها من التدابير المتصلة بالعنف المرتكب ضد المرأة، ورصد أثر هذه التدابير، وإتاحة وسائل انتصاف وحماية سهلة وفعالة للنساء اللائي يقعن ضحية العنف. وتطلب اللجنة، في ضوء توصيتها العامة ١٩، إلى الدولة الطرف أن تسن في أقرب وقت ممكن تشريعا يتعلق بالعنف المتزلي. وتوصي اللجنة الدولة الطرف بأن تضع طريقة يتم بموجبها الجمع المنظم للبيانات المتعلقة بالعنف المرتكب ضد المرأة، بما في ذلك العنف المتزلي، وترتيب هذه البيانات بحسب الجنس والجموعات العرقية.

رد

١٩ - إن قانون منع العنف المتزلي، رقم ٣٤ لعام ٢٠٠٥ قد سُنّ في ٢٠٠٥. للحصول على تفسير شامل لخصائص قانون منع العنف المتزلي الرجاء النظر في إطار المادتين ٢ و ٣ من هذا التقرير.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٨٥] - النظر في الاعتراف باغتصاب الزوج للزوجة في

جميع الظروف بوصفه جريمة.

رد

٢٠ - هذه المسألة واردة على جدول الأعمال ذي الأولوية لوزارة نماء الطفل وتمكين المرأة وستبحثها الوزارة مع وزارة العدل قريبا بغية الشروع في عملية للتشريع بشأن هذا الأمر. وعلى الرغم من أن فعل الجماع الجنسي دون موافقة الزوجة ليس بمحد ذاته جريمة بموجب القانون الساري، فحيث ينطوي ذلك الفعل على عنف لدرجة يرقى العنف عندها إلى جريمة يُعاقب على فعل العنف بموجب القانون العقابي. في مثل هذه الحالة يمكن أيضا التماس الانتصاف بموجب قانون منع العنف المتزلي.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٨٥] - توفر تدريبا شاملا للجهاز القضائي، والشرطة، والعاملين الطبيعيين، وغيرهم من المجموعات ذات الصلة بشأن جميع أشكال العنف المرتكب ضد المرأة.

٢١ - يُضطلع بذلك عن طريق التدريب البالغ الفعالية. نفذ معهد القضاة لسري لانكا برامج لتدريب القضاة بشأن إساءة معاملة المرأة والطفل مع التأكيد على تنفيذ قانون منع العنف المتزلي. ويُذكر أن هذا التدريب، المصمم لمجموعة متعددة التخصصات، تشمل ضباط إنفاذ القانون والمدعين والأطباء الشرعيين، كان فعالا. ونفذت دائرة الشرطة سلسلة من برامج التدريب والتوعية لضباط الشرطة فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بمكافحة العنف المرتكب ضد المرأة وسوء معاملة الطفل.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٨٧] - تحث اللجنة الدولة الطرف على أن تراقب بصورة دقيقة سلوك الشرطة وقوات الأمن، وتكفل محاكمة جميع الذين يرتكبون هذه الإساءات، كما تحثها على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أعمال العنف المرتكبة ضد المرأة.

رد

٢٢ - أصدر رئيس رؤساء القوات المسلحة والشرطة في الثاني من حزيران/يونيه ٢٠٠٦ أمرا توجيهيا خاصا بغرض تمكين لجنة حقوق الإنسان بسري لانكا من ممارسة وتنفيذ سلطاتها ووظائفها وواجباتها، وأيضا بغرض كفالة احترام الحقوق الأساسية للأشخاص المعتقلين أو المحتجزين، والمعاملة الإنسانية لأولئك الأشخاص. وهذا الأمر التوجيهي يضع قواعد يجب على القوات المسلحة والشرطة اتباعها. ومما يطالب الأمر التوجيهي به أنه حينما يُعتقل أو يُحتجز طفل دون سن الـ ١٨ أو امرأة ينبغي السماح لشخص يختارانه بمصاحبة ذلك الطفل أو المرأة إلى مكان الاستجواب وينبغي أن يوضعا في عهدة وحدة المرأة التابعة للقوات المسلحة أو قوة الشرطة أو في عهدة مسؤولة من القوات المسلحة أو الشرطة. وهذا

الأمر التوجيهي، نظرا إلى أنه صادر عن قائد القوات المسلحة الذي هو أيضا رئيس البلد، يؤكد على جدية تأمين التقيد به.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٨٩] - تطلب اللجنة إلى الدولة الطرف أن تعزز التدابير المتخذة للتخلص من المواقف النمطية المتعلقة بأدوار ومسؤوليات المرأة والرجل، بما في ذلك تنظيم الحملات التي تهدف إلى زيادة الوعي، والحملات التثقيفية التي تستهدف الجمهور رجالا ونساء ووسائل الإعلام. وتطلب أيضا إلى الدولة الطرف أن تقيم أثر التدابير التي اتخذتها من أجل التعرف على وجوه القصور، وبناء عليه تقوم بتعديل وتحسين هذه التدابير.

رد

٢٣ - إن المواقف النمطية يجري القضاء عليها بسرعة في مجالات معينة. ترد تفاصيل أكثر فيما يتعلق بالتغيرات التي حصلت في إطار "التعليم - التعليم التقني والمهني" (الفقرات ٩٥-٩٧) و "العمالة".

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٩١] - نحث اللجنة الدولة الطرف على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لزيادة مشاركة المرأة في المجال الاقتصادي، وكفالة إتاحة فرص متساوية للمرأة في سوق العمل، وفرص متساوية في الحصول على العمل وداخل العمل. وتطلب اللجنة إلى الدولة الطرف توفير حماية كافية وكفالة إنفاذ قوانين العمل لصالح المرأة العاملة في جميع المناطق. وتوصي اللجنة بضرورة جمع بيانات منفصلة عن دخل وأجر كل من الرجل والمرأة، وإدراج هذه البيانات في التقرير القادم، وتوصي اللجنة أيضا بأن تتخذ الدولة الطرف التدابير اللازمة للتأكد من تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات المتعلقة بالعمالة.

رد

٢٤ - انظر ما يرد في إطار المادة ١١، "العمالة" الفقرات ٩٨ إلى ١١٤.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٩٣] - تحث اللجنة الدولة الطرف على التأكد من الإنفاذ الكامل والفعال للتدابير المتخذة لحماية العاملات المهاجرات، بما في ذلك وقف الأنشطة التي تقوم بها وكالات التوظيف غير القانوني، والتأكد من أن التأمينات تغطي المعوقات والعاطلات عن العمل بعد عودتهن إلى سري لانكا.

رد

٢٥ - إن مبادرات كثيرة متخذة لتنظيم نظام التوظيف ولضمان مصالح العاملات المهاجرات، اللاتي أشار إليهن تقرير سري لانكا السابق، يستمر ترحيها وتحسينها حيث يقتضي الأمر ذلك. في ٢٠٠٧، أنشئت وزارة خاصة على المستوى الوزاري بولاية خاصة

تتعلق بموضوع العمال المهاجرين - وزارة تعزيز العمالة بالخارج والرفاه. يؤكد إنشاء وزارة محددة الموضوع التزام الدولة بتحسين جميع جوانب نظام هجرة اليد العاملة. إن مكتب سري لانكا للعمالة بالخارج يضطلع الآن بوظائفه في إطار تلك الوزارة. وصدقت سري لانكا (بالإضافة إلى تصديقها في ١٩٩٥ على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم) على جميع الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية وأقرت أيضا إطار العمل المتعدد الأطراف لهجرة اليد العاملة لمنظمة العمل الدولية.

٢٦ - وحدث تطور هام في مجال السياسات وهو اعتماد السياسة الوطنية لسري لانكا بشأن هجرة اليد العاملة التي لها تركيز هام على جوانب تمم العاملات المهاجرات، بما في ذلك التوظيف والحماية. لقد وضعت الوثيقة المتعلقة بالسياسة وزارة تعزيز العمالة بالخارج والرفاه، وتوضح الوثيقة التزام الدولة بكفالة عملية لهجرة اليد العاملة بتقيد بمبادئ الحكم الصالح وتلتزم بتأييد الحقوق والمسؤوليات المنصوص عليها في الصكوك الدولية للنهوض بفرص قيام جميع الرجال والنساء بالهجرة من أجل العمل اللائق المنتج في ظل ظروف الحرية والكرامة والأمن والإنصاف. والوزير المسؤول عن الموضوع يفسر مسوغات الوثيقة المتعلقة بالسياسة بالطريقة التالية-

”إن وضع السياسة الوطنية لهجرة اليد العاملة هام وحسن التوقيت لبضعة أسباب. حدثت تطورات اقتصادية واجتماعية وسياسية هامة منذ منتصف الثمانينيات من القرن العشرين حينما وُضع الإطار المؤسسي والقانوني والتنظيمي الأساسي للعمالة في ما وراء البحار. وتعلق هذه بأثر اتجاهات العولمة في الاقتصاد والنمو السريع لأعداد المهاجرين والضعف الذي يقترن به، ومسائل الحماية والرفاه، وتزايد تأنيث الهجرة، والمضاعفات الاجتماعية المترتبة على الهجرة، والتزام سري لانكا بالصكوك الدولية المتعلقة بالعمال المهاجرين“.

٢٧ - وللسياسة الوطنية لسري لانكا بشأن هجرة اليد العاملة ثلاثة أهداف، أي (أ) وضع رؤيا طويلة الأمد لدور هجرة اليد العاملة؛ (ب) تعزيز فوائد هجرة اليد العاملة للاقتصاد والمجتمع والعمال المهاجرين وأسرهم، وتخفيض آثار تلك الهجرة إلى الحد الأدنى؛ (ج) العمل على تحقيق وحماية جميع حقوق الإنسان والعمل للعمال المهاجرين.

٢٨ - تعلن السياسة الوطنية لسري لانكا بشأن هجرة اليد العاملة أن:

- تكفل الدولة الحماية الكاملة لجميع العمال المهاجرين عن طريق وضع سياسات وقوانين وأنظمة للعمالة ما وراء البحار وتحدد معيارا عاليا لحماية وتعزيز رفاه العمال المهاجرين بما يتماشى مع القواعد الدولية؛

- تكفل الدولة ألا تمس سياسة أو قانون أو نظام بالكرامة والحقوق والحريات الأساسية لمواطني سري لانكا، وتحديد العمال المهاجرين، وألا تنتهكها؛
 - تتخذ الدولة تدابير لمنع جميع أشكال الهجرة غير النظامية والاتجار بالأشخاص وتهريب البشر؛
 - تسعى الدولة إلى تعزيز عمليات الهجرة في ظروف الكرامة والأمن والإنصاف بتكافؤ الفرص للجميع بينما توجد فرص العمالة المحلية وتعزز التوزيع المنصف للثروة وفوائد التنمية؛
 - توفر الدولة الحماية الكاملة لليد العاملة، المحلية وما وراء البحار، المنظمة وغير المنظمة، وتعزز العمالة الكاملة وتكافؤ فرص العمالة للجميع. وتحقيقاً لهذا الهدف، توفر الدولة الخدمات والمرافق الاقتصادية والقانونية والرفاهية وغيرها الوافية بالغرض وحسنة التوقيت للعمال المهاجرين؛
 - تؤكد الدولة المساواة الأساسية للرجل والمرأة أمام القانون والدور الكبير للمرأة في بناء الأمة؛
 - تطبيق الدولة، وهي تعترف بإسهام العاملات المهاجرات السريلانكيات وأوجه ضعفهن على وجه خاص، لمعايير مراعية للاعتبارات الجنسانية في صياغة وتنفيذ السياسات والبرامج التي تؤثر في العاملات المهاجرات وفي تكوين الهيئات التي تناط بها مهمة تحقيق رفاهية وتمكين العمال المهاجرين. ترمي السياسات والبرامج إلى تمكين العمال المهاجرين في ممارسة الحق في صنع القرار على أساس مستنير والتمتع الكامل بجميع حقوق المهاجرين وامتيازاتهم واستحقاقاتهم؛
 - تعترف الدولة بأن امتلاك المهارات عنصر أساسي في حماية جميع العمال المهاجرين. وبالتالي، تنشئ الدولة عمليات لتوفير المهارات للعمال والنهوض بهجرة اليد العاملة الماهرة بينما تولي الانتباه للحاجة إلى المهارات الضرورية في الوطن، وتعزيز إشاعة المهارات.
- ٢٩ - تؤكد السياسة الوطنية لسري لانكا بشأن هجرة اليد العاملة مجدداً بضعة تعهدات فيما يتعلق بالحماية -
- تتعهد الدولة، إذ تقع على كاهلها المسؤولية الرئيسية عن حماية العمال المهاجرين وأسرهم، بحماية وتمكين العمال المهاجرين وأسرهم في جميع المراحل الثلاث من عملية الهجرة. وتلك المراحل هي ما قبل المغادرة (من اتخاذ القرار إلى التدريب إلى الإعداد للهجرة)، وأثناء العمل (عمال في عملهم وأسر باقية في بلدان المنشأ) والعودة وإعادة الإدماج (مع الالتفات إلى إعادة الإدماج والقبول والتقدير).

- تتعهد الدولة، على نحو خاص، بتحديد حد أدنى من المتطلبات لتوفير نمط العمال المهاجرين لكفالة رفاههم وحمايتهم، ولخلق بيئة يمكن فيها لمن يمكن أن يكونوا عمالا مهاجرين أن يتخذوا قرارات على أساس مدروس ومستنير بالقيام بالهجرة من أجل العمل، ولمزيد من تقليل عمليات التوظيف غير النظامية والمسيئة إلى الحد الأدنى، ولاتخاذ تدابير هامة لإعداد العمال المهاجرين ولتدريبهم نفسيا ومهنيا. ويشمل ذلك المشورة والدعم في مجال الصحة النفسية والعامّة. إن البعثات الدبلوماسية ستجعل، في البلدان المستقبلية أو المضيفة، واجب حماية العمال المهاجرين من أولوياتها، وستكفل الإعادة المأمونة إلى الوطن لجميع العمال الذين بحاجة إلى ذلك. وكفالة أن تجري تلك العودة والإعادة إلى الوطن مع الحماية الكاملة للحقوق والحريات هي ذات أهمية قصوى. وتعترف الدولة أيضا بمسؤوليتها عن حماية ورفاه أطفال العمال المهاجرين.
- في مرحلة ما قبل المغادرة تحدد الدولة حدا أدنى من المتطلبات للأهلية لهجرة اليد العاملة فيما يتعلق بالسن والإلمام بالقراءة والكتابة والمناسبة لفئات العمل المختارة.
- وإذ تعترف الدولة بأن الهجرة من أجل العمالة قرار اختياري وحق يتمتع به جميع المواطنين، ستضطلع بتدابير لمساعدة الرجال والنساء الذين يمكن أن يكونوا مهاجرين في عملية اتخاذ القرار بالهجرة من أجل العمالة وستمنع نشر معلومات مضللة. ستتخذ تدابير لمنع الاستغلال والمعاملة السيئة في توظيف العمال المهاجرين وتحديث الدورات الدراسية التدريبية لتحسين الكفاءة والقدرات، والمساعدة في الإعداد للسفر والعمالة ما وراء البحار، وإجراء جميع الفحوص الطبية الضرورية قبل المغادرة. سيكون العمال المهاجرون قادرين على إتاحة أنفسهم للمشورة في مرحلة ما قبل المغادرة والإعداد النفسي للعمل والعيش ما وراء البحار.
- أثناء العمل توفر الدولة آليات لحماية العمال المهاجرين من الاستغلال والمعاملة السيئة، وتكفل بأن تتوفر لدى البعثات الدبلوماسية السريلاونكية في البلدان المضيفة نظم وخدمات وافية بغرض تقديم المساعدة لجميع العمال المهاجرين في كل بلد والعمل على حمايتهم ورفاههم بطريقة سبّاقة. وستضع الدولة خطة لتقديم الاستحقاقات والخدمات للعمال المهاجرين، بما في ذلك التأمين والمعاش التقاعدي والرفاه، وستتاح هذه الخطة لجميع العمال المهاجرين وأسرهم. وسيجري تناول السياسة المتعلقة بإعادة التوطين عن طريق إناطة المسؤولية التعاقدية بوكالات التوظيف. وأخيرا، ستضع الدولة إطارا للسياسة لحماية أطفال العمال المهاجرين عن طريق التسجيل والرصد والفوائد الخاصة.

- عند العودة، تصمم الدولة وتنفذ آلية لتيسير خدمات العودة وإعادة الإدماج للعمال المهاجرين. ويشمل ذلك الاعتراف على النحو الواجب بالعمال المهاجرين وبممكنهم من التمتع بالوصول على سبيل الأولوية إلى الخدمات، والخدمات الخاصة عند الوصول إلى المطار، والإرشاد واكتساب المهارات لإعادة الإدماج، والامتيازات الضريبية والاستحقاقات الخاصة لأطفال العمال المهاجرين. وتتعترف الدولة بأن منظمات المجتمع المدني ونقابات العمال وسيلة فعالة أخرى يمكن للعمال المهاجرين عن طريقها أن يتيحوا أنفسهم لبيئة لإعادة الإدماج بنجاح.
- التوظيف - تعترف السياسة الوطنية لسري لانكا بشأن هجرة اليد العاملة بأن بعض المسائل الرئيسية التي تحتاج إلى المعالجة لكفالة الحكم السليم ضمن النظام هي الممارسات المهنية السيئة من قبل وكالات التوظيف الخاصة والفجوات في الإطار التنظيمي للوكلاء المحليين لوكالات التوظيف (الذين يُعرفون بالوكلاء الفرعيين)، وهي الممارسات التي تؤدي إلى حالات استغلالية ومسيئة للعمال المهاجرين. وذلك تؤكد عليه الدولة والجهات الشريكة الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني. وتعترف الدولة بأن المسؤولية في نهاية المطاف تقع على كاهلها في جميع عمليات التوظيف، وهي المسؤولية النابعة من التزامها بحماية العمال ضمن عملية هجرة آمنة ومنصفة لليد العاملة. وتصدر الدولة تراخيص لوكالات التوظيف الخاصة بأن تقوم بالتوظيف باسمها عن طريق الأحكام التشريعية والتنظيمية لوكالات التوظيف الخاصة. وعلى الرغم من المخططات المختلفة التي يضعها مكتب سري لانكا للعمالة بالخارج، فإن عدم القدرة على محاسبة الوكلاء الفرعيين غير المرخص لهم أدى إلى مواصلة الممارسات المسيئة والاستغلالية. والافتقار إلى آلية رصد صحيحة للوكالات المرخص لها تحد رئيسي في تقليل الممارسات المهنية السيئة إلى الحد الأدنى. لقد التزمت الدولة بتنظيم عملية هجرة اليد العاملة وإدارتها ضمن إطار للحكم والمساءلة وتنظيم صناعة التوظيف عن طريق وسائل إدارية وسياسات وإجراءات ومخططات الترخيص وقواعد السلوك والرصد وفرض أحكام عقابية على المجرمين. وستصدر مبادئ توجيهية تحكم وكلاء فرعيين غير مرخص لهم حتى الآن.
- يحدث عدد من الممارسات الاستغلالية في البلدان المستقبلية، بما في ذلك عدم دفع الرواتب والأجور. وبغياب اتفاقات مع البلدان المستقبلية لليد العاملة، والصعوبات المتأصلة في الإنفاذ في البلدان، يصبح التدبير العلاجي ضد هذه الممارسات أكثر صعوبة. ثمة حاجة إلى آلية شاملة لتقديم الشكاوى على جميع مستويات عملية

الهجرة، تكون ولايتها تلقي الشكاوى والتحقيق فيها وإحالتها النابعة من انتهاكات حقوق الإنسان والعمل للعمال المهاجرين.

٣٠ - وضعت خطة عمل لإعمال السياسة الوطنية لسري لانكا بشأن هجرة اليد العاملة. وتوفر هذه تركيزا وافيا على المسائل المتعلقة بالعاملات المهاجرات.

٣١ - وكاستجابة فورية لأوجه القلق المتعلقة بتزاهة عملية التوظيف كما يمارسها وكلاء العمالة، التي تفضي بالعاملات المهاجرات إلى أن يصبحن ضحايا ظروف خدمة غير مواتية، أنشأت وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة في ٢٠٠٨ شبكة ترأسها تلك الوزارة وتشمل تمثيلا من وزارة تعزيز ورعاية العمالة بالخارج وبضع وكالات للتوظيف. تعقد هذه المجموعة اجتماعا شهريا لمناقشة مسائل تؤثر في العاملات المهاجرات وسبل ووسائل القضاء على ممارسات الوكلاء الفاسدة التي تؤدي إلى إضعاف المرأة.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٩٥] - تحث اللجنة الدولة الطرف على الاعتراف بمساهمة المرأة الريفية في الاقتصاد من خلال جمع بيانات خاصة بكل من الرجل والمرأة عن الإنتاج الريفي، والتأكد من أن جميع برامج التنمية تراعي المنظور الجنساني، مع الاهتمام بصفة خاصة بالمرأة الريفية التي تنتمي إلى الأقليات.

رد

٣٢ - إن التقدم والمبادرات الجديدة المتعلقة بالمرأة الريفية تناقش في إطار المادة ١٤ "المرأة الريفية"، الفقرات ١٤٠-١٤٧.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٩٧] - تحث اللجنة الدولة الطرف على وضع سياسات وبرامج لتحسين حالة المرأة المسؤولة عن أسرة معيشية وحالة المسنات، بما في ذلك الاعتراف بأن للمرأة المسؤولة عن أسرة معيشية حقوقا متساوية في الاستفادة من برامج التنمية.

رد

أسر معيشية نساء مسؤولات عنها

٣٣ - في ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بلغ عدد الأسر المعيشية التي تتولى النساء المسؤولية عنها ٢٣,٤ في المائة، بلغت النسبة العليا منها (٢٥ في المائة) في القطاع الحضري. ومن هؤلاء تجاوزت سن ٨١ في المائة ٤٠ سنة، والأغلبية (٦٤,٦ في المائة) لم يكنن عاملات. وبرامج الدولة للرعاية من قبيل برنامج ساموردي، تقدم المساعدة للأسر الفقيرة دون تمييز جنساني. ولا يميز أي برنامج من البرامج الإنمائية ضد الأسر المعيشية التي تتحمل المرأة المسؤولية عنها.

٣٤ - تقوم وزارة الخدمات الاجتماعية والرعاية الاجتماعية بتنفيذ "مشروع إعادة تأهيل أسر الوالد الوحيد" عن طريقه أنشئت مشاريع مولدة للدخل صغيرة الحجم وقدمت المساعدة المالية من أجل الشروع في مشاريع العمل الحر الصغير الحجم. وقدم التدريب على الخياطة للمرأة في المناطق الريفية وأنشئت حتى الآن ٧٧ مركزاً للخياطة.

الجدول ٣

أرباب الأسر المعيشية ونوع الجنس حسب القطاع - ٢٠٠٧/٢٠٠٦

أرباب الأسر المعيشية ونوع الجنس						
القطاع	المجموع		إناث		ذكور	
	بالآلاف	نسبة مئوية	نسبة مئوية	نسبة مئوية	نسبة مئوية	نسبة مئوية
جميع أنحاء الجزيرة	٤ ٥٢٤	١٠٠	١ ٠٥٧	٢٣,٤	٧٦,٦	٢٣,٤
الحضري	٦٣١	١٠٠	١٦١	٢٥,٥	٧٤,٥	٢٥,٥
الريفي	٣ ٦٥٧	١٠٠	٨٤٢	٢٣	٧٧	٢٣
العزب	٢٣٦	١٠٠	٥٤	٢٢,٩	٧٧,١	٢٢,٩

ملاحظة: باستبعاد المقاطعة الشمالية ومنطقة ترينكومالي في المقاطعة الشرقية.

المصدر: إدارة التعداد والإحصاءات، دراسة استقصائية عن إنفاق الأسرة المعيشية والدخل، ٢٠٠٧/٢٠٠٦

الجدول ٤

ربات الأسر المعيشية والنشاط الجاري حسب القطاع - ٢٠٠٧/٢٠٠٦

أرباب الأسر المعيشية والنشاط التجاري						
القطاع	المجموع	عاملات	غير طالبات أعمال	عاجزات عن العمل		نسبة مئوية
				أعمال منزلية	أعمالهن بالعمل	
جميع أنحاء الجزيرة	١٠٠	٣٥,٢	٢	٠,٢	٤٠,٥	٢١,٩
الحضري	١٠٠	٢٩,٦	١,٤	٠,١	٤٧٣	٢١,٣
الريفي	١٠٠	٣٥,٢	٢,٢	٠,٢	٤٠,٧	٢١,٧
العزب	١٠٠	٥٢,٤	٢,١	١,٢	١٨	٢٦,٢

ملاحظة: باستبعاد المقاطعة الشمالية ومنطقة ترينكومالي في المقاطعة الشرقية.

المصدر: إدارة التعداد والإحصاءات، دراسة استقصائية عن إنفاق الأسرة المعيشية والدخل، ٢٠٠٧/٢٠٠٦

الجدول ٥

ربات الأسر المعيشية ومستوى التعليم حسب القطاع - ٢٠٠٦/٢٠٠٧

القطاع	ربات الأسر المعيشية ومستوى التعليم					
	المجموع	غير متعلمات	حتى الصف ٥	إلى ١٠	الصف ٦ الثانوية العامة (المستوى العادي)	اجتازن شهادة الثانوية العامة (المستوى العالي)
جميع أنحاء الجزيرة	١٠٠	١٢,٥	٢٩,٥	٣٧,٢	١٣,٣	٦,٣
الحضري	١٠٠	٧	٢٦,٤٤	٣٧	١٦,٤	٩,٥
الريفي	١٠٠	١١,٥	٢٩,٦	٣٨,٧	١٣,٥	٦
العزب	١٠٠	٤٤,٤	٣٨,٥	١٤	١,٢	١,٦

ملاحظة: باستبعاد المقاطعة الشمالية ومنطقة ترينكومالي في المقاطعة الشرقية.

المصدر: إدارة التعداد والإحصاءات، دراسة استقصائية عن إنفاق الأسرة المعيشية والدخل، ٢٠٠٦/٢٠٠٧

الجدول ٦

ربات الأسر المعيشية والفئة العمرية (سنوات) حسب القطاع - ٢٠٠٦/٢٠٠٧

القطاع	ربات الأسر المعيشية والفئة العمرية (سنوات)				
	المجموع	٥ إلى ١٤ سنة	١٥ إلى ٢٤ سنة	٢٥ إلى ٣٩ سنة	٤٠ إلى ٦٠ سنة فما فوق
جميع أنحاء الجزيرة	١٠٠	٠,١	١,٦	١٧	٤٣,٥
الحضري	١٠٠	-	١	١٥,١	٤٧,٢
الريفي	١٠٠	٠,١	١,٦	١٧,٦	٤٢
العزب	١٠٠	٠,٦	٢,٨	١٣,٨	٥٥,٥

ملاحظة: باستبعاد المقاطعة الشمالية ومنطقة ترينكومالي في المقاطعة الشرقية.

المصدر: إدارة التعداد والإحصاءات، دراسة استقصائية عن إنفاق الأسرة المعيشية والدخل، ٢٠٠٦/٢٠٠٧

المستون

٣٥ - تحدث زيادة سريعة في السكان المسنين في سري لانكا. اتخذت مبادرات كثيرة لفائدة المسنين وذوي القدرات المختلفة. ينص قانون حماية المسنين رقم ٩ لسنة ٢٠٠٠ على

إنشاء المجلس الوطني للمسنين وأمانة وطنية لمساعدة المجلس في أداء وظائفه. ويُعرّف المسنّ بأنه شخص تجاوز سن الستين.

٣٦ - إن الوظيفة الرئيسية للمجلس كما ترد في القانون هي تعزيز وحماية رفاه وحقوق المسنين ومساعدتهم على العيش باحترام الذات والاستقلال والكرامة. ورسالة الأمانة الوطنية للمسنين هي تشجيع مشاركة المسنين في التنمية الاجتماعية وكفالة استقلالهم ورعايتهم ومشاركتهم وتحقيق ذواتهم وكرامتهم وحماية حقوق المسنين عن طريق برامج التوعية.

٣٧ - ويفرض القانون واجبا قانونيا على الأولاد يتمثل في رعاية الأبوين والنظر في احتياجاتهما [القسم ١٥ (١)]، ويطلب بتسجيل "منازل المسنين" [القسم ١٦] وينص على تعيين مجالس يمكن للمسنين الذين ليست لديهم القدرة على أن يظلوا عند مستوى الكفاف أن يقدموا طلبا للحصول على أمر بأن يقدم واحد أو أكثر من الأولاد دفعات لذلك المسن [القسم ٢٥]. وفي تلك الأثناء أقرت الحكومة ميثاقا وطنيا للمسنين وسياسة وطنية للمسنين في آذار/مارس ٢٠٠٦. وتجري حاليا صياغة خطة عمل وطنية تقوم على أساس السياسة.

٣٨ - يقع الموضوع على نحو رئيسي ضمن اختصاص وزارة الخدمات والرعاية الاجتماعية. بيد أن وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة وأيضا وزارة إعادة التوطين وخدمات الإغاثة في حالات الكوارث لديهما برامج محددة تستهدف مجالات مختلفة. هذه الوزارات الثلاث تنفذ معا البرامج والنشاطات التالية لصالح المسنين -

(أ) رعاية العيون للمسنين - تقدم خدمات العيادات الطبية للمسنين وتُعطى نظارات بالجان للمسنين المحتاجين؛

(ب) مراكز موارد للنساء المسنات - أنشأت هذه المراكز وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة وتقوم بتشغيلها. في هذه المراكز توفر للمسنين مرافق لإنفاق وقتهم على نحو مفيد وللانخراط في أنشطة اقتصادية لتحسين جوانب صحتهم العقلية والجسدية. وتتوقع الوزارة إنشاء ٣٦٠ مركزا للموارد للنساء المسنات في القطاع الريفي والعزب خلال خمس سنوات، رهنا بتوفر الأموال؛

(ج) برنامج موفري الرعاية للمسنين - يقدم التدريب لأشخاص لرعاية المسنين وتقدم خدمات موفري الرعاية المدربين إلى الذين يسعون للحصول على خدماتهم؛

(د) برنامج بطاقة الهوية للمسنين - توفر للمسنين بطاقات هوية خاصة تكفل لهم استحقاقات خاصة؛

(هـ) مخطط تكفل المسنين - يساهم المتكفلون في دفع تكاليف النفقة للمسنين المحتاجين؛

(و) إنشاء لجان على المستوى القروي - لجنة من مسني القرية تُنشأ بدعم الأمانة العامة وتقدم برامج الاستحمام والرفاهية للمسنين. وتُشجع المسنات على نحو خاص على العمل تطوعاً في هذه اللجان التي تنشئها وزارة نماء الطفل وتمكين المرأة. ويوفر مساعدو تعزيز حقوق المسنين المرافق الصحية والنفسية - الاجتماعية والاستشارية في هذه اللجان وأيضاً في مراكز نهارية. وفي مناطق لا تتوفر فيها خدمات مساعدتي تعزيز حقوق المسنين يقدم مساعدو التنمية الاجتماعية خدماتهم في الأنشطة المذكورة أعلاه؛

(ز) حلقة عمل معنية بعلم النفس والمشورة للمسنين - تقوم وزارة الخدمات الاجتماعية والرعاية الاجتماعية بتدريب مساعدتي حقوق المسنين ومساعدتي التنمية الاجتماعية في مجال الحقوق وعلم النفس والمشورة للمسنين. لقد دُرِّب فعلاً ٣٢ شخصاً؛

(ح) خطة المعاشات التقاعدية للمسنين - تم الشروع في خطة للمعاشات التقاعدية حيث يُمنح المسنون الذين تجاوزوا سن السبعين والذين لا يتلقون أي مساعدة وليس لديهم أي مصدر آخر للرعاية معاشاً تقاعدياً شهرياً. لقد شُرع في هذه الخطة بمبلغ إجمالي أولي قدمته الحكومة؛

(ط) مراكز نهارية - هذه المراكز تنشئها وتديرها وزارة إعادة التوطين وخدمات الإغاثة في حالات الكوارث. وتُمنح منحة تبلغ ٢٥٠٠٠ روبية لكل مركز نهارى عن طريق أمانة الشعب. وفي ٢٠٠٨ قُدمت أموال لـ ٢٤ مركزاً نهارياً جديداً بينما وفرت أموال لـ ١٤ مشروعاً مدراً للدخل.

(ي) برنامج التمكين المالي للمرأة - تُعطي المسنات المساعدة المالية للشروع في مشاريع العمل للحساب الخاص؛

(ك) برنامج التوعية بالشيخوخة السليمة - تُنفذ برامج التوعية لخلق الوعي فيما يتعلق بمسائل الصحة للمسنين.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٩٩] - تحث اللجنة الدولة الطرف على تخصيص موارد أكثر لتلبية احتياجات المشردين من النساء والأطفال، وكفالة احترام خصوصياتهم، وقدراتهم على الوصول إلى المرافق الصحية، وتمتعهم بالأمن والحماية من العنف.

رد

٣٩ - تمت الإشارة إلى جهود سري لانكا في تناول مسائل المشردين داخليا في وثيقتها الأساسية المشتركة. ثمّة وزارتان على المستوى الوزاري تشرفان على جوانب مختلفة من احتياجات المشردين داخليا. وهما وزارة إعادة التوطين وخدمات الإغاثة في حالات الكوارث ووزارة بناء الأمة وتطوير الهياكل الأساسية للعزب.

٤٠ - تنفذ وزارة بناء الأمة وتطوير الهياكل الأساسية للعزب البرامج التالية للمشردين داخليا:

توزيع المواد الغذائية الأساسية

(أ) برنامج التغذية للأم والطفل - الذي يوفر دعم المكونات الغذائية لـ ٢٧٠ ألف أم حامل ومرضعة وطفل دون سن الخامسة؛

(ب) برنامج التعليم مقابل الغذاء - الذي يقدم وجبة في منتصف الفترة الصباحية خلال جميع الأيام المدرسية للطلاب من الصف ١-٩ في ١٩٤٥ مدرسة في جميع المناطق المصابة بالصراع؛

(ج) برنامج العمل مقابل الغذاء - حيث يُعطى المشاركون سلة غذاء مختلطة. وشكلت النساء ٦٠ في المائة من المستفيدين من هذا البرنامج في ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨؛

(د) برنامج تغذية الجماعات الضعيفة - تستفيد النساء أيضا من هذا البرنامج.

٤١ - إن البرامج المشار إليها في الفقرات من (أ) إلى (د) تنفذ أيضا بالتعاون مع برنامج الأغذية العالمي.

٤٢ - تنسق وزارة إعادة التوطين وخدمات الإغاثة في حالات الكوارث المساعدة الغوثية والإنسانية المقدمة من قبل بضع منظمات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية دولية عن طريق لجنة فرعية معنية برعاية وإعادة توطين المشردين داخليا أنشئت في إطار اللجنة التنسيقية المعنية بالمساعدة الإنسانية. إن احتياجات الجماعات الضعيفة من قبيل النساء والأطفال تقع في مركز اهتمام اللجنة التنسيقية المعنية بالمساعدة الإنسانية. فضلا عن ذلك، عن طريق صندوق دائر دُفعت معظم الأموال للنساء المشرديات عن طريق جمعيات التنمية الريفية من أجل أنشطة توليد الدخل.

٤٣ - نُفذت برامج التدريب المهني للنساء المشرديات، والنساء المدربات على الخياطة ذوات التأهيل أُعطين آليات الخياطة لتمكينهن من إطلاق مبادرات العمل للحساب الخاص.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٢٩٩] - تطلب اللجنة إلى الحكومة أن تكفل مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية في إيجاد حل للصراعات وبناء السلام.

رد

٤٤ - النساء مشمولات في تلك المبادرات بخيار الأحزاب السياسية. وأبلغت وزارة الشؤون الدستورية والإدماج الوطني جميع المؤسسات بأن البرامج ترمي إلى الإدماج الوطني لتحقيق التوازن بين الجنسين. وفي معسكرات السلام القائمة على أساس موضوع "السلام الوطني عن طريق انسجام الشباب" تكفل وزارة الشؤون الدستورية والإدماج الوطني بأن تبلغ نسبة مشاركة النساء ٥٠ في المائة. وفضلاً عن ذلك، فيما يتعلق بالبرامج الإنمائية المنفذة بمشاركة الناس، بما في ذلك البرامج الثقافية، يجري تشجيع مشاركة النساء إلى الحد الأقصى. إن مشروع بناء السلام لوزارة الشؤون الدستورية والإدماج الوطني يكفل تحقيق توازن بين الجنسين، وتوفر معلومات ومعرفة إضافية فيما يتعلق بالحقوق الدستورية وحقوق الإنسان للمرأة، مع وضع التأكيد الخاص على حقوق المرأة وحل الصراعات وبناء السلم.

ملاحظة ختامية [الفقرة ٣٠٠] - تحت اللجنة الدولة الطرف على التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية وإيداع صك قبول التعديل على الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية في أقرب وقت ممكن، ويتعلق هذا التعديل بوقت اجتماع اللجنة.

رد

٤٥ - وقعت سري لانكا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ وصدقت عليها في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

الجزء الثاني

التقدم المحرز منذ التقرير الدوري الأخير

المادتان ٢ و ٣ - الضمانات الدستورية وغير ذلك من الضمانات وآليات الإنفاذ

٤٦ - لم يحدث تغيير في الأحكام الدستورية وغير ذلك من الضمانات المنصوص عليها والمذكورة في التقرير السابق.

٤٧ - دعماً لالتزام الدولة بكفالة المساواة الهادفة عُزز النظام القانوني لتناول مسائل "التمييز" كما يعرف في المادة ١ من الاتفاقية.

٤٨ - كما ورد في التقرير السابق الذي قدمته سري لانكا فإن الانتصاف فيما يتعلق بالانتهاك أو الانتهاك الوشيك للحقوق الأساسية التي يعترف بها الدستور عن طريق الإجراء الخاص المنصوص عليه في الدستور عن طريق الوصول إلى المحكمة العليا غير متوفر إلا ضد الإجراءات التنفيذية والإدارية. وعلى الرغم من أن هذا التقييد لا يرقى بأي حال من الأحوال إلى التمييز ضد المرأة (نظراً إلى أنه منطبق على قدم المساواة بغض النظر عن نوع الجنس) فثمة مَنْ يسوق الحجة بأنه لا تعويض بسبب أعمال جهات فاعلة من غير الدول. بيد أن المحكمة العليا اعترفت فعلاً بأن الدولة مسؤولة عن جرائم بسبب تقاعسها حتى لو كان المقترب جهة فاعلة خاصة. هذا التقرير يتيح سوق الحجة بأن الإلتصاف يمكن تلمسه في إطار نظام الحقوق الأساسية فيما يتعلق بالجرائم الجنائية المرتكبة ضد امرأة من قبل جهات فاعلة خاصة، إذا حُدِّد قطعاً قيام الدولة بإجراء أو عدم القيام به. ولم تختبر بعد هذه الحجة أمام المحكمة العليا.

٤٩ - فيما يلي إصلاحات قانونية مساندة لافت للنظر في الميدان الجنائي -

(أ) قانون تعديل القانون العقابي، الرقم ١٦ في ٢٠٠٦ قدم مزيداً من الإصلاحات لنظام القانون الجنائي للاستجابة لاحتياجات المرأة والطفل على نحو أكثر فعالية.

من بين الإصلاحات المقدمة ما يلي -

- النص على فرض التزامات إبلاغ معينة على الذين يصبحون واعين بأحداث إساءة معاملة الطفل.
- فرض التزامات على الذين يقدمون خدمات عن طريق الحاسوب في مقاهي الانترنت وفي المكتبات على سبيل المثال. (مزود خدمات الشبكة/الانترنت لا يقع في هذه الفئة) لاتخاذ جميع الخطوات الضرورية لكفالة عدم استعمال المرفق في إساءة المعاملة الجنسية للطفل ولإبلاغ الشرطة إذا عرفوا بحدوث تلك الأنشطة.
- فرض التزامات على الذين يتولون المسؤولية عن الأماكن بالإبلاغ إذا أصبحوا واعين بأن أنشطة اعتداء على الأطفال (ليس بالضرورة أنشطة الاعتداء الجنسي) جارية. وعدم الإبلاغ جريمة يعاقب عليها.
- تحديد جريمة جديدة، هي إغراء الأطفال بإساءة المعاملة الجنسية.

- استجابة للالتزامات سرّي لانكا بموجب بضع اتفاقيات وضعتها الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية، حُدِّدَت جرائم جديدة لتجريم الاسترقاق على أساس الدّين أو السخرة أو العمل الإلزامي، والعبودية وتجنيد الأطفال للاستعمال في الصراع المسلح.
- الاتجار بالبشر - انظر ما يرد تحت المادة ٦ أدناه.

(ب) قانون منع العنف المتزلي، رقم ٣٤ في ٢٠٠٥ سنّ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. هذا القانون ينص على إصدار أوامر حماية حيث تُقتَرَف أعمال العنف المتزلي أو يُعتزَم اقترافها. ولا يعتزم تغيير النظام الجنائي، بل يعتزم تكميل سبل الانتصاف المتاحة بالنص على عملية مدنية ترمي إلى حماية الضحية. والملاحم الرئيسية لقانون منع العنف المتزلي كما يلي:

قانون منع العنف المتزلي، رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥: مبدأ الحماية

٥٠ - مبدأ الحماية المبدأ الأساسي للقانون هو تقديم الحماية لضحايا العنف المتزلي عن طريق إصدار أوامر حماية من قِبَل المحكمة. وينص على عملية مدنية تمكّن ضحية ممكنة من تأمين تدخل المحكمة السريع لزجر معتد، ولمنع عمل عنف داخل بيئة منزلية ولكفالة سلامة الضحية. إنه سبيل انتصاف مستقل عن العملية الجنائية التي تنص على مقاضاة مجرم على جريمة ارتكبت فعلا.

نطاق القانون

٥١ - يُعرَّف فعل العنف المتزلي بالمعنى الأوسع بأنه يشمل سوء المعاملة البدنية وسوء المعاملة العاطفية. ويصبح فعل سوء المعاملة هذا فعلا من أفعال العنف المتزلي إذا ارتكبه داخل بيئة المنزل أو خارجها "شخص ذو صلة" يُعرف بأنه أب/أم أو جدّ أو زوج الأم/زوجة الأب أو العمة/الخالة أو العم/الخال أو الابن/الابنة أو الحفيد/الحفيدة أو ابن الزوج/ابن الزوجة أو ابنة الزوج/ابنة الزوجة، أو ابنة الأخ/ابنة الأخت أو ابن الأخ/ابن الأخت، أو الأخ/الأخت أو ابن عم أو عمة أو خال أو خالة للضحية أو للزوج/الزوجة أو للزوج السابق/الزوجة السابقة أو الشريك/الشريكة المساكين/الضحية. وبالتالي فإن فئات المعتدين الذين يمكن أن يلتمس الانتصاف ضدّهم كثيرة جدا. وسوء المعاملة العاطفية يُعرَّف في القانون بأنه نمط من السلوك القاسي أو غير الإنساني أو الحاط من القدر أو المهين ذي الطابع الخطير.

٥٢ - إن أفعال سوء المعاملة الجسدية التي ترقى إلى العنف المتزلي هي تلك التي ترقى إلى الجرائم بموجب القانون العقابي. وفي الواقع أن ذلك يشمل جميع الجرائم الـ ٦٩ ضد الجسم البشري المعترف بأنها جرائم في الفصل السادس عشر من القانون العقابي (بما في ذلك القتل العمد والأذى والأذى الخطير والضبط غير المشروع والحصر غير المشروع والاعتصاب وسفاح المحارم وإساءة المعاملة الجنسية الخطيرة وما إلى ذلك)، وأيضا الابتزاز والتخويف الجنائي، ما يبلغ ٧١ جريمة من جرائم القانون العقابي. ويشمل مختلف أنواع سوء المعاملة، الجسدية والجنسية، التي يعترف بأنها جرائم بموجب القانون العقابي في هذا البلد. إن نطاق ومدى قانون منع العنف المتزلي ونطاقه فيما يتعلق بأنواع سوء المعاملة التي يمكن تلمس سبل الانتصاف ضدها هما، لذلك، شاملان.

الإجراء

٥٣ - يجري الحفاظ على بساطة إجراء الحصول على أمر الحماية. يُبدأ بطلب يقدم إلى محكمة الصلح يبين أن فعلا من أفعال العنف قد حدث أو يحدث أو يحدث، ويتمس أمر الحماية لجزر المعتدي. والطلب يمكن أن يقدمه الضحية أو ضابط شرطة باسم الضحية. وفي حالة ضحية طفل فإن الطلب يمكن أن يقدمه أيضا والد أو وصي أو شخص يقيم الضحية معه أو أي شخص مرخص له من قبل السلطة الوطنية لحماية الطفل.

٥٤ - والطلب نفسه بسيط ولا يحتاج سوى إيراد أسماء الأشخاص المعتدى عليهم والمعتدي وظروف الحالة. والشهادات الكتابية للذين يعون الوقائع المتعلقة بسوء المعاملة يمكن أن ترفق بالطلب. وذلك اختياري وليس إلزاميا. ذلك المتطلب لم يُجعل إلزاميا تقديرا للحقيقة الواقعة المتمثلة في أنه حينما يحدث سوء المعاملة في مجال خاص جدا مثل المنزل فإن الدليل على الذين يسيئون المعاملة ليس متوفرا دائما بسبب الخوف من الانتقام وعواقب أخرى.

٥٥ - وعند تلقي الطلب تكون المحكمة مطالبة، كخطوة أولى، بالنظر في الطلب على الفور وبتقرير ما إذا كان ينبغي إصدار أمر حماية مؤقت لمنع ارتكاب فعل من أفعال العنف المتزلي ولكفالة سلامة الشخص المعتدى عليه.

٥٦ - في تلك المرحلة ليس من الضروري إطلاقا أن يُدعى المتقدم بالطلب/الضحية أو المعتدي/المدعى عليه إلى الإدلاء بالشهادة. ولا يجب أن يفعل ذلك إلا إذا اعتبرت المحكمة ذلك ضروريا. هنا أيضا كان واضعوا القانون واعين بأن الظروف في بعض الحالات، بالنظر إلى طبيعة المظلمة، قد لا تسمح للضحية بالتمثل أمام المحكمة. وأيضا قد لا يكون من الممكن تأمين حضور المعتدي في المحكمة، قبل أن يكون من الممكن النظر في الانتصاف المؤقت.

وارتئي أن المحكمة ينبغي أن تكون قادرة، في تلك الحالة، على منح الانتصاف غير المقيّد بأيّ مطلب قانوني بأن تكون الأطراف حاضرة في المحكمة.

٥٧ - وكخطوة ثانية، إما أن تصدر المحكمة أو ترفض أن تصدر أمر الحماية المؤقتة. وسواء أُصدر أو لم يصدر الأمر بالحماية المؤقتة فإن المحكمة مطالبة بأن تحدد، في نفس الوقت، تاريخاً للتحقيق (خلال ١٤ يوماً من تلقي الطلب) وبأن تخطر المدعى عليه بأن يبين سبباً في ذلك اليوم في أن من غير اللازم إصدار أمر حماية فيما يتعلق به.

٥٨ - ويمكن للمحكمة أيضاً أن تحيل الأطراف إلى الاستشارة إذا كانت المحكمة مقتنعة بأن في مصلحة الأطراف فعل ذلك.

٥٩ - إن أمر الحماية المؤقتة تدبير مؤقت لا يكون سارياً إلا عند إجراء التحقيق والقيام بتحديد نهائي فيما يتعلق بمسألة أمر بالحماية.

٦٠ - وكخطوة ثالثة تطالب المحكمة بإجراء التحقيق تُدعى خلاله الأطراف إلى الإدلاء بالشهادة. وفي غياب المدعى عليه يمكن للتحقيق على الرغم من ذلك أن يجري في غيابها/غيابها. وأخيراً، لدى اختتام التحقيق تقرر المحكمة ما إذا كانت حاجة قائمة إلى إصدار أمر بالحماية لمنع ارتكاب فعل من أفعال العنف المتزلي ولكفالة سلامة الشخص المدعى. وإذا اقتنعت المحكمة بأن الأمر بالحماية ضروري فإنها ستصدره.

٦١ - يشمل قانون منع العنف المتزلي حكماً يمكن المحكمة من إصدار أي أمر بموجب القانون بموافقة الأطراف ودون إثبات للذنب أو إقرار به. ومن هنا، حتى لو أُتهم بالتالي معتد بارتكاب جريمة في إجراءات جنائية فإن إصدار أمر بالحماية دون الموافقة لا يمكن أن يُعتبر دليلاً على الذنب أو إثباتاً له.

٦٢ - من المهم تسليط الضوء على متطلب الملاءمة في هذه القضايا. يسعى قانون منع العنف المتزلي إلى التأكيد على ذلك، أولاً عن طريق الطلب من المحكمة بالنظر في طلب فوراً، وثانياً عن طريق الطلب من المحكمة بإجراء التحقيق خلال ١٤ يوماً من تلقي الطلب. ومن بالغ الأهمية أن يولى الاعتبار الواجب من قبل محاكم الصلح لهذا المتطلب الأساسي من أجل إقامة العدالة بسرعة.

أمر الحماية والأوامر التكميلية

٦٣ - لدى المحكمة سلطات واسعة لتقييد المدعى عليه عن طريق أمر الحماية المؤقت وأمر الحماية. وبالإضافة إلى الحظر أساساً على المدعى عليه من ارتكاب أو التسبب في ارتكاب جريمة العنف المتزلي، يمكن للمحكمة أن تحظر، بعد أخذ الأدلة، على المدعى عليه الدخول

في مكان إقامة الضحايا ومكان العمل والمدرسة أو ملاحقة الضحية ما يتسبب في الأذى، أو الدخول في ملجأ يمكن أن يكون الضحية فيه، أو شغل مكان إقامة أو الدخول فيه يشترك فيه مع الضحية، أو الاتصال بأي طفل، أو الوصول إلى موارد مشتركة، أو منع التصرف في منزل الزوجية عن طريق البيع أو التحويل من أجل وضع الضحية في حالة الفقر المدقع. والمحكمة مطالبة، لدى إصدار أي من هذه الأوامر، بأن تأخذ في الحسبان احتياجات الإيواء للضحية والأطفال، وأيضا أي مشقة قد تُسبب للمدعى عليه نتيجة عن ذلك الأمر.

٦٤ - وحيثما صدر أمر بالحماية، يمكن للمحكمة أيضا أن تصدر أوامر إضافية تدعى أوامر تكميلية، لحماية الضحية ولتوفير السلامة الفورية والصحة والرعاية له. عن طريق الأمر التكميلي يمكن للمحكمة أن تأمر الشرطة بمصادرة أي أسلحة يمتلكها المدعى عليه أو بمصاحبة الضحية للمساعدة في جمع الممتلكات الشخصية؛ أو أن تأمر بإيداع الضحية في ملجأ من أجل الإيواء المؤقت؛ أو أن تأمر موظفا للشؤون الاجتماعية أو موظفا ذا رتبة مماثلة برصد التقييد بأمر الحماية بين الضحية والمدعى عليه. ويمكن للمحكمة أيضا، بعد التحقيق وإذ تراعي الاحتياجات والموارد المالية لكل من الضحية والمدعى عليه، أن تأمر المدعى عليه بتوفير المساعدة المالية المستعجلة لأي شخص يتوجب على المدعى عليه أن يدعمه أو بأن يواصل توفير الدفعات و/أو المرافق لتمكين الضحية من مواصلة شغل أي مسكن. بيد أن إصدار أمر بتقديم المساعدة المالية الملحة لا يمس بحقوق طرف بموجب قانون النفقة في البلد. إن إجراء من إجراءات النفقة يمكن، بهذه الصفة، أن يُشرع فيه أو قد يستمر على الرغم من أي دفعات صدر أمر بالقيام بها بموجب قانون منع العنف المترلي.

٦٥ - إذا تصرف المدعى عليه، بعد إصدار أمر بالحماية، تصرفا منتهكا لأحكامه، يكون عرضة لأن يعاقب بغرامة أقصاها ١٠ ٠٠٠ روبية و/أو بالسجن لمدة أقصاها سنة واحدة أو بالغرامة والسجن كليهما.

استثناءات

٦٦ - أي شخص غير راض عن أمر بالحماية يمكنه أن يقدم استئنافا إلى المحكمة العليا للمقاطعة. بيد أن الأمر يستمر سريانه على الرغم من الاستئناف، ما لم تصدر المحكمة العليا توجيهها محمدا بغير ذلك لأسباب ستسجل لاحقا.

الخصوصية

٦٧ - إن الحاجة إلى الخصوصية فيما يتعلق بهذه الإجراءات بمنحها اعترافا قانونيا متطلب يقضي بأن تبقى هوية الأطراف سرية. ومن هنا فإن طباعة أو نشر أي مسألة تجعل هوية

طرف من الأطراف في الطلب معروفة تعتبر جريمة يعاقب عليها بالسجن لمدة أقصاها سنتان و/أو بغرامة. وبمئات هذا القسم، القسم ٣٦٥ جيم للقانون العقابي الذي يمنح نفس الخصوصية لضحايا سوء المعاملة الجنسية.

خطة عمل قانون منع العنف المنزلي

٦٨ - عقب إقرار قانون منع العنف المنزلي أعدت اللجنة الوطنية المعنية بالمرأة خطة عمل لتنفيذ أحكام القانون. يُتخذ الآن إجراء وفقا لهذه الخطة لخلق وعي فيما يتعلق بأحكام القانون وسبل الانتصاف المتاحة وأيضا لتوعية الآباء بعملية إنفاذ القانون فيما يتعلق بالدور المتوخى منهم لجعل سبل الانتصاف القانونية ذات مغزى.

٦٩ - إن مكتب صحة الأسرة، وزارة الصحة، وضع بالتعاون مع جهات صاحبة مصلحة أخرى ذات صلة نموذجا يتعلق بـ "أدوار ومسؤوليات القابلة في الصحة العامة في منع وإدارة العنف المستند إلى الجنس، بما في ذلك العنف المنزلي". وأدرج هذا النموذج في المنهج الدراسي التدريبي الأساسي لقابلة الصحة العامة. إن مرشدي مراكز التدريب الإقليمية ذُربوا أيضا على كيفية تدريب القابلات المتعلمات عن طريق استعمال هذا النموذج. إن الدفعات الجديدة لقابلات الصحة العامة سيعين بالعنف المستند إلى الجنس عن طريق استعمال هذا النموذج.

٧٠ - ووضع أيضا مكتب صحة الأسرة نموذجا لـ "أدوار ومسؤوليات العاملين في مجال الرعاية الصحية الأولية في منع وإدارة العنف المستند إلى نوع الجنس". وفي الوقت الحاضر فإن مكتب صحة الأسرة يمر بعملية تدريب المدربين من المناطق (على أساس تدريجي) فيما يتعلق بالعنف المستند إلى نوع الجنس عن طريق استعمال النموذج المذكور أعلاه. جرى فعلا تدريب مدربين من ست مناطق. وهؤلاء المدربون سيدربون بدورهم فريق الرعاية الصحية الأولية في منطقتهم فيما يتعلق بالعنف المستند إلى نوع الجنس.

مبادرات ما بعد تسونامي

٧١ - بعد حدوث تسونامي مباشرة، وعلى أساس الافتراض بأن الذين يقيمون في المناطق المصابة بتسونامي أكثر تعرضا لسوء المعاملة، نفذت لجنة المعونة القانونية برنامجا لإيجاد الوعي وسط الرأي العام وأطفال المدارس وضباط الشرطة والموظفين العموميين فيما يتعلق بأحكام القانون. تم الحصول على بضعة إجراءات تتعلق بأوامر الحماية من المحكمة بشأن تدخل مكاتب لجنة المعونة القانونية. وتواصل لجنة المعونة القانونية تقديم المساعدة إلى النساء والأطفال في السعي إلى تعويض الحماية المقدم من القانون.

المادة ٤ - التدابير الخاصة المؤقتة

٧٢ - لم تتخذ تدابير خاصة مؤقتة فيما يتعلق بأي مسألة.

المادة ٥ - القضاء على التحيزات

٧٣ - إن التحيزات القديمة تتأكل بسرعة باكتساب النساء مستويات أعلى من التعليم وبمشاركتهن في العملية الإنمائية.

المادة ٦ - الاتجار بالبشر

٧٤ - وفقا لقانون تعديل القانون العقابي رقم ١٦ لعام ٢٠٠٦ صيغ تعريف جديد للجريمة الاتجار بالبشر في القانون العقابي. لقد وُسع نطاق جريمة الاتجار حتى يتمشى مع التعريف المقبول عالميا كما يرد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية في عام ٢٠٠٠ وبرتوكولها الإضافي. ووقعت سرى لانكا على هذين الصكين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

٧٥ - إن الاتجار بالبشر من أجل السخرة والعمل الإلزامي ومن أجل نزع الأعضاء، ومن أجل البغاء، ومن أجل أشكال أخرى من الاستغلال الجنسي أو من أجل ارتكاب أي جريمة أخرى يشملها التعريف الجديد. وحيثما كان الاتجار يتعلق بالأطفال تُفرض عقوبة أشد. وسرى لانكا أيضا دولة عضو في اتفاقية رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي للاتجار بالمرأة والطفل من أجل البغاء. لقد أبرمت الاتفاقية عن طريق المفاوضات خلال رئاسة سرى لانكا لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي في ١٩٩٨.

المادة ٧ - المرأة في الحياة السياسية والعامية

٧٦ - الرجاء النظر في ما يرد تحت المادة ١٣.

المادة ٨ - تمثيل الحكومة على المستوى الدولي

٧٧ - لا تغيير في الحالة منذ التقرير الأخير.

المادة ٩ - الجنسية

٧٨ - قانون تعديل الجنسية رقم ١٦ لعام ٢٠٠٣ الذي سرى مفعوله من ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ أزال الحكم التمييزي الذي نص على أن الجنسية لا يمكن أن تنتقل إلى الذرية إلا عن طريق الذكور. تتمتع النساء الآن بالحقوق المساوية لحقوق الرجال فيما يتعلق بجنسية

أطفالهم. ومما له مغزاه أن القانون يمنح هذا الحق بأثر رجعي، ما يتيح فرصة للخلف الذين حُرِّموا سابقاً من الجنسية بسبب الحكم التمييزي لأن يتقدموا بطلب للجنسية حسب تقديرهم.

المادة ١٠ - التعليم

٧٩ - إن التزام الدولة منذ ١٩٤٥ بالتعليم المجاني على المستويات الابتدائي والثانوي والجامعي قد ذُكر مجدداً في البيان المتعلق بالسياسات للحكومة الجديدة التي تولت مقاليد السلطة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. الهدف النهائي للاستثمار في التعليم هو زيادة الدخل الوطني، والحد من الفقر، وتعزيز التنمية البشرية. في سرى لانكا، يعتبر التعليم حقاً أساسياً وتأييده سياسة حكومية جعلت الالتحاق بالمدسة إجبارياً للذين تقع أعمارهم بين ٥ سنوات و ١٤ سنة.

٨٠ - وفي ٢٠٠٦ بلغ عدد المدارس ١٠٤٥٩ (العامة والخاصة والبيريفينا^(٧)) في جميع أنحاء الجزيرة يبلغ عدد الطلاب فيها ٣ ٩٩٩ مليون طالب. ومن هذا العدد بلغت نسبة البنات ٥٠,١٤ في المائة وبلغت نسبة الطلاب في المدارس الحكومية ٩٧,٣ في المائة. ومن الكادر التعليمي كانت نسبة ٦٩ في المائة من النساء.

٨١ - لقد حققت سرى لانكا تقريباً الهدف الإنمائي الثاني للألفية، وهو تحقيق التعليم الابتدائي العام. والمنجزات فيما يتعلق بالمؤشرات الثلاثة، أي صافي معدل الالتحاق بالتعليم الابتدائي، ونسبة التلاميذ الذين يبدأون الصف الأول ويبلغون الصف الخامس ومعدل الإلمام بالقراءة والكتابة للذين تبلغ أعمارهم ١٥ إلى ٢٤ سنة، يشار إليها أدناه.

التسجيل في المدارس

٨٢ - على الرغم من أن أرقام تسجيل الأولاد أعلى قليلاً على مستوى المدرسة الابتدائية (٥١ في المائة مقابل ٤٩ في المائة بالنسبة إلى البنات)، فإن رقم تسجيل البنات أعلى على المستوى الإعدادي (٥١ في المائة مقابل ٤٩ في المائة بالنسبة إلى الأولاد).

(٧) المكان الذي يوفر مرافق تعليمية للبيكوس/الرهبان ولتلاميذ علمانيين تتجاوز سنهم الرابعة عشرة يرغبون في اتخاذ مسار دراسات تُقدِّم في بيريفينا وفي تلقي تعليمهم في بيئة بوذية.

الجدول ٧

قيد الفتيات في المدارس (١٩٩٨-٢٠٠٥)

نسبة مئوية بنات	٢٠٠٥		نسبة مئوية بنات		١٩٩٨		المستوى التعليمي (الصفوف الدراسية)
	بنات	المجموع	بنات	المجموع	بنات	المجموع	
٤٩,١	٧٩٠ ٣٤٨	١ ٦١٠ ٦٨٨	٤٨,٥	٨٧٣ ٦٣٣	١ ٨٠١ ٣٨٧	٥-١	
٤٩,٥	٦٣٣ ٨١٥	١ ٣٤٠ ١٢٥	٤٩,٦	٦٦٥ ٧٥٣	١ ٣٤٢ ٤٥٩	٠-٦	
٥٠,٨	٣١٥ ٠٠٥	٦١٩ ٩٧٨	٥٢,١	٣٧٨ ٨٨٨	٧٢٧ ١٥٧	١١-١٠	
٤٩,٩	٩٧٨ ٨٢٠	١ ٩٦٠ ١٠٣	٥٠,٥	١ ٠٤٤ ٦٤١	٢ ٠٦٩ ٤١٦	المجموع ١١-٦	
٤٧,٥	٤١ ١٥٧	٨٦ ٦١٩	٤٤,٦	٢٣ ٦٥٧	٥٣ ٠٣٩	١٣-١٢ علوم	
٦٥,٩	١١٢ ٨٨٦	١٧١ ١٧٩	٦٦,٠	٩٤ ٠٩٦	١٤٠ ٧٢٨	١٣-١٢ فنون	
٤٨,٩	٥٥ ٤٤٥	١١٣ ٤٣٩	٤٨,٦	٣٤ ١١٩	٧٠ ٢٦٨	١٣-١٢ تجارة	
٥٦,٤	٢٠٩ ٤٨٤	٣٧١ ٢٨٦	٥٧,٥	١٥١ ٨٧٢	٢٦٤ ٠٣٥	المجموع ١٣-١٢	
٥٠,٢	١ ٩٧٨ ٦٥٧	٣ ٩٤٢ ٠٧٧	٥٠,١	٢ ٠٧٠ ١٤٦	٤ ١٣٤ ٨٣٨	المجموع ١٣-١	

المصدر: التعداد المدرسي السنوي ١٩٩٨-٢٠٠٥، وزارة التعليم.

الجدول ٨

عدد التلاميذ المسجلين (٢٠٠٤-٢٠٠٦)

نوع المدرسة	٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦	
	المجموع	الإناث	المجموع	الإناث	المجموع	الإناث
حكومي	٣ ٨٧٠ ٦٢٨	١ ٩٣٤ ٩٣٢	٣ ٩٤٢ ٠٧٧	١ ٩٧٨ ٦٥٧	٣ ٨٦٣ ٥٥٠	١ ٩٢١ ٩٥١
خاص	١٠٠ ٦٨٣	٥١ ٢٢٢	١٠٦ ٢٦٢	٥٤ ١٥٤	١٠٧ ٨٧٤	٥٥ ٦٦٧
المجموع	٣ ٩٧١ ٣١١	١ ٩٨٦ ١٥٤٣	٤ ٠٤٨ ٣٣٩	٢ ٠٣٢ ٨١١٤	٤ ٠٣٦ ١٤٢٤	٢ ٠٧٧ ٦١٨

المصدر: إدارة التعداد والإحصاءات.

٨٣ - إن عدد الأطفال في السن المدرسية الرسمية الذين التحقوا بالمدارس الابتدائية يبلغ ٩٧,٥ في المائة من مجموع الأطفال في السن المدرسية الرسمية. وعلى أساس نوع الجنس يبلغ الرقم ٩٧,٤ في المائة للإناث و ٩٧,٥ في المائة للذكور.

الجدول ٩

صافي معدل الالتحاق بالتعليم الابتدائي - ٢٠٠٦

المنطقة الجغرافية	الاجموع نسبة مئوية	الذكور نسبة مئوية	الإناث نسبة مئوية
سري لانكا	٩٧,٥	٩٧,٥	٩٧,٤
المقاطعة			
الغربية	٩٦,٩	٩٦,٤	٩٧,٤
الوسطى	٩٨,٠	٩٨,٥	٩٧,٦
الجنوبية	٩٧,٧	٩٧,٧	٩٧,٦
الشرقية	٩٩,٠	٠٠,٣	٩٨,٦
الغربية الشمالية	٩٧,٨	٩٧,٣	٩٨,٣
الوسطى الشمالية	٩٦,١	٩٦,٦	٩٥,٦
أوفا	٩٧,٤	٩٨,١	٩٦,٨
ساباراجاموا	٠٧,٢	٩٧,٥	٩٦,٩
المناطق			
كولومبو	٠٧,٣	٩٦,٨	٩٨,٠
غامباها	٩٧,٦	٩٨,٦	٩٦,٦
كالوتارا	٩٤,٧	٩١,١	٩٧,٧
كاندي	٩٨,٨	١٠٠,٠	٩٧,٥
ماتالي	٩٧,٣	٩٨,٢	٩٦,٤
نوارا إليا	٩٦,٨	٩٥,٥	٩٨,٥
غالي	٩٩,٣	٩٨,٧	١٠٠,٠
ماتارا	٩٣,٢	٩٤,٠	٩٢,٥
هامبانتوتا	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٢
باتيكالوا	٩٨,٨	١٠٠,٠	٩٧,٧
امباراي	٩٩,١	٩٨,٧	٩٩,٥
كورونيجالا	٩٩,١	٩٩,٢	٩٨,٩
بوتلام	٩٥,٥	٩٤,١	٩٧,١
بولوناروا	٩٩,١	٩٩,١	٩٩,١
بادولا	٩٧,٦	٩٧,٦	٩٧,٦
مونيريجالا	٩٧,١	٩٩,١	٩٥,١

المنطقة الجغرافية	صافي معدل الالتحاق		
	الإناث نسبة مئوية	الذكور نسبة مئوية	المجموع نسبة مئوية
راتنبورا	٩٧,٠	٩٧,٨	٩٧,٤
كيغالي	٩٦,٧	٩٧,١	٩٦,٩
قطاعات			
الحضري	٩٨,٣	٩٦,٨	٩٧,٤
الريفي	٩٧,٥	٩٧,٨	٩٧,٦
العزب	٩٤,٨	٩٤,٤	٩٤,٦

الفئة المستهدفة: جميع الأطفال الذين ولدوا بين ١ شباط/فبراير ١٩٩٦ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١.

المصدر: إدارة التعداد والإحصاءات - دراسة استقصائية خاصة عن الأهداف الإنمائية للألفية - ٢٠٠٦/٢٠٠٧.

ملاحظة: تستعد البيانات عن المقاطعة الشمالية ومنطقة ترينكومالي في المقاطعة الشرقية.

٨٤ - إن النسبة الصغيرة من الأطفال خارج المدرسة مركزة في الأحياء السكنية الحضرية ذات الدخل المنخفض، والمناطق الريفية النائية، وفي المزارع وفي المناطق المصابة بالصراع العرقي في الشمال والشرق. بيد أن التباينات على مستوى المقاطعة والقطاع ضعيفة.

٨٥ - تميل البنات إلى الأداء على نحو أفضل من أداء الأولاد في امتحان المنح الدراسية للصف المدرسي الخامس وغيره من الامتحانات العامة.

معدلات التسرب ونسبة التلاميذ الذين يبدأون الصف المدرسي الأول ويصلون الصف المدرسي الخامس

٨٦ - عموماً تؤدي البنات على نحو أفضل من أداء الأولاد في المدرسة، ويقترب معدلات رسوب ومعدلات تسرب أخفض^(٨). في ٢٠٠٦، بلغت نسبة^(٩) التلاميذ الذين يبدأون الصف المدرسي الأول والذين يصلون الصف المدرسي الخامس ٩٩,٦. وعلى أساس نوع الجنس كان الرقم ٩٩,٨ للإناث و ٩٩,٣ للذكور.

(٨) إدارة التعداد والإحصاءات، "المرأة السريلانكية - شريكة في التقدم (٢٠٠٧)".

(٩) طريقة الحساب: من الأطفال المقبولين في المدارس في سنة ٢٠٠٠، عدد الذين بلغوا الصف الدراسي ٥/٤ في سنة ٢٠٠٦ بوصفه نسبة مئوية من العدد الإجمالي للأطفال المقبولين في المدارس في سنة ٢٠٠٢.

الجدول ١٠

معدل التسرب المدرسي حسب الصف المدرسي ونوع الجنس (المدارس الحكومية فقط) - ٢٠٠٥

الصف الدراسي	المتوسط			
	التاميل		السينهالا	
	أولاد	بنات	أولاد	بنات
١	١,٦٦-	١,٦٧-	٠,٤٩-	٠,٠٨
٢	١,٠٥-	١,٣٤-	٠,١٤	٠,١٠
٣	٠,٢٩-	٠,٣٢-	٠,٥٤	٠,٣٩
٤	٠,٥٢	٠,٠٩	٠,٦٧	٠,٢٩
٥	٢,١٦	١,٥٠	٠,٧٠	٠,٢٣-
٦	١,٤٤	٠,٤١-	٣,٠١	٢,٠٩
٧	٤,٣٨	٢,٢٢	٣,٣٧	١,٨٣
٨	٧,٢٣	٤,٧٥	٣,٣٥	٢,١٩
٩	٨,٨٢	٦,٥٥	٤,٧٣	٣,٠٠
١٠	٤٢,٤٤	٢٧,٨٢	١٠,٩١	٥,٧٣

المصدر: التعداد المدرسي، وزارة التعليم

الإلمام بالقراءة والكتابة

٨٧ - في ٢٠٠٦ كان معدل الإلمام بالقراءة والكتابة للنساء ٨٩,٩ في المائة وللرجال ٩٣,٢ في المائة، ما يشكل فرقا بين الجنسين يبلغ ٣,٣ من النقاط المئوية. إن نسبة النساء الملمات بالقراءة والكتابة إلى الرجال بين الشباب (١٥-٢٤ سنة) تبلغ ١٠١ امرأة لكل ١٠٠ رجل. إن الفروق على مستويي القطاع والمنطقة تبين أن النساء الشابات فقط في المزارع يتأخرن عن نظرائهن من الذكور، بينما معدل الإلمام بالقراءة والكتابة بين الشابات في مناطق أخرى تجاوز معدل الرجال^(١٠)، وسري لانكا على وشك تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول ٢٠١٥.

(١٠) الحاشية أعلاه.

الجدول ١١

معدل الإلمام بالقراءة والكتابة

السنة	الفئة العمرية			
	(٢٠-٢٤ سنة)		(١٥-١٩ سنة)	
	رجال	نساء	رجال	نساء
١٩٩٤*	٩٣,٣	٩٣,٧	٩٤,٤	٩٥,١
٢٠٠١**	٩٤,٩	٩٥,٦	٩٥,٨	٩٦,٧
٢٠٠٦*	٩٦,٤	٩٧,٤	٩٧,٦	٩٨,٥

* يستبعد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

** يستبعد مناطق غافنا ومنار وفافونيا ومولايتيفو وكيلينوتشتشي وباتيكالاو وترينكومالي التي لم ينجز فيها تعداد ٢٠٠١.

المصدر: إدارة التعداد والإحصاءات.

٨٨ - يعمل النظام الجامعي في سرى لانكا ضمن إطار وضعه قانون الجامعات رقم ١٦ لعام ١٩٧٨. واختيار الطلاب للقبول للدورات الدراسية دون البكالوريوس في الجامعات يُسند إلى لجنة المنح الجامعية. بموجب ذلك القانون. وبالتالي، في الوقت الحاضر تختار لجنة المنح الجامعية طلابا للقبول للدورات الدراسية دون البكالوريوس في ١٤ جامعة وطنية و ٤ معاهد أنشئت بموجب قانون الجامعات.

٨٩ - إن عدد الطلاب المقبولين في جامعات سرى لانكا من بين المؤهلين للقبول ما يزال منخفضا. وبلغ عدد المقبولين في الجامعات ١٣,٩٧ في المائة و ١٤,٣٤ في المائة من بين المؤهلين للقبول لدى اجتياز امتحان المستوى المتقدم في ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ على التوالي. ويشير الرقم لعام ٢٠٠٧ إلى زيادة طفيفة جدا من ١٣,٢٥ في المائة في ٢٠٠٢، ولكنه أقل من الأرقام لـ ١٩٩٤/١٩٩٣ إلى ١٩٩٦/١٩٩٧ الواردة في التقرير الأخير لسرى لانكا، بسبب وجود أعداد أكبر من الطلاب المؤهلين للقبول.

٩٠ - وعموما كانت هناك نسبة مئوية هامة من النساء في العدد الإجمالي للمقبولين.

الجدول ١٢

القبول في الجامعات حسب التخصص التعليمي لشهادة الامتحانات العامة (المستوى المتقدم) - ٢٠٠٦/٢٠٠٥

التخصص التعليمي لشهادة الامتحانات العامة (المستوى المتقدم)	عدد المقبولين		نسبة مئوية من المقبولين	
	رجال	نساء	رجال	نساء
الفنون	١٥ ٣٣١	٣ ٧٣٦	١ ٤٣٠	٩,٨
التجارة	١٦ ٠٩١	١ ٥٧٦	١ ٤٩٣	٧,٥
العلوم الفيزيائية	٧ ٨٠٦	٩٨٥	٢ ٨٥٣	٢٧,٣
العلوم البيولوجية	٦ ٢٧٦	٢ ٦٥١	١ ٨٧٤	٢٥,٥
المجموع	٤٥ ٥٠٢	٨ ٩٤٨	٧ ٦٥٠	١٢,٢

المصدر: الإحصاءات الجامعية لسري لانكا - لجنة المنح الجامعية.

الجدول ١٣

القبول في الجامعات حسب التخصص الأكاديمي ونوع الجنس (٢٠٠٦-٢٠٠٣)

التخصص الأكاديمي	٢٠٠٣/٢٠٠٢		٢٠٠٤/٢٠٠٣		٢٠٠٥/٢٠٠٤		٢٠٠٦/٢٠٠٥	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
الفنون	١ ٢٦٥	٢ ٩٤٤	١ ١٩٣	٢ ٩٨٢	٧١,٤	٣ ١٠٤	١ ٣٦٠	٣ ٤٩٥
الإدارة	١ ١٦٢	١ ٢٦٠	١ ٢٧٤	١ ٢٢٠	٤٨,٩	١ ٢٥٣	١ ١٩٦	١ ٣١٦
التجارة	١٦٠	١٩٥	١٤٠	١٦٩	١٥٤	١٦٦	١٥٦	١٣٨
القانون	٤٣	١٥٨	٣٨	١٦٠	٥٦	١٦٩	٤٦	١٩١
العلوم	١ ٦٣٩	١ ٠٠٦	١ ٥٨٢	١ ٠٢٠	٣٩,٢	١ ٨٤٦	١ ٨٥٦	١ ٣٩٧
الطب	٤٨٠	٤٣٩	٤٥٠	٤٥٤	٥٠,٢	٤١٨	٧٤,٨	٦١٠
طب الأسنان	٣٥	٤٣	٢٦	٥٠	٦٥,٨	٣٤	٥٦,٤	٥٣
العلوم البيطرية	٢٤	٤٤	٨٧	١٤٣	٦٢,٢	٣٣	٥٧,١	٥٤
الزراعة	٢٩٥	٣٦٥	٣١٩	٤٢٨	٥٧,٣	٤٧٣	٣٨٥	٥٢١
الهندسة	٨١٦	١٨٤	٨١٧	١٥٨	١٦,٢	٨٨٨	٢٠١	٢٨٠
الهندسة المعمارية	٩٦	٨٣	٩٧	١٣٦	٥٨,٤	٨١	٥٦,٠	١٥٩

التخصص الأكاديمي	٢٠٠٣/٢٠٠٢		٢٠٠٤/٢٠٠٣		٢٠٠٥/٢٠٠٤		٢٠٠٦/٢٠٠٥	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
علم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	١٥٨	٦٢	٢٨,٢	١٦٦	٥٨	٢٥,٩	٢٩٧	١٠١
طب الشعوب الأصلية	-	-	-	٦٤	١٦٥	٧٢,١	٩١	١٩٢
دراسات المساعدة الطبية	-	-	-	-	-	-	-	-
علم الأغذية	-	-	-	٨٧	١٤٣	٦٢,٢	٦٢	٦٧
المجموع	٦١٧٨	٦٧٨٣	٥٢,٣	٦٣٤٠	٧٢٨٦	٣٥,٥	٦٨٣٩	٨٣٩٩

المصدر: الإحصاءات الجامعية لسري لانكا - لجنة المنح الجامعية

٩١ - وتمكن الإشارة إلى أنه في ١٩٩٦/١٩٩٧ (كما ورد في التقرير الأخير لسري لانكا) كان عدد الإناث الداخلات في الجامعات أقل من عدد الذكور الداخلين. وعلى النقيض من ذلك، بحلول ٢٠٠٦/٢٠٠٥ في كل من التخصصات التعليمية غير العلوم الفيزيائية قُبلت نساء بأعداد أكبر على الرغم من أن النسبة المئوية للنساء المقبولات من عدد النساء المؤهلات للقبول كانت أقل في جميع التخصصات باستثناء تخصص الفنون. وذلك دليل على مستوى الأداء. يثبت ذلك على نحو وافي بالغرض التحصيل التعليمي الأعلى من قبل الإناث.

٩٢ - وزاد تمثيل النساء في الجامعات زيادة سريعة، ومجالا الاختصاص الوحيدان اللذان يقل فيهما على نحو كبير تمثيل النساء هما الهندسة (٤,٢٠ في المائة) وعلم الحاسوب (٣,٣٣ في المائة).

الجدول ١٤

الالتحاق بالجامعات للمشاركة في دورات دراسية داخلية لنيل شهادة جامعية (١٩٨١-٢٠٠٦)

الدورة الدراسية	١٩٨٢/١٩٨١		٢٠٠٦	
	مجموع الملتحقين الرجال	النساء الملتحقين	مجموع الملتحقين الرجال	النساء الملتحقين
الفنون	٤٣,٥	٢٤,٢	١٩,٣	٢٩,٠
			١٩,٨	٩,٢

الدورة الدراسية	٢٠٠٦			١٩٨٢/١٩٨١		
	النساء نسبة مئوية	الرجال نسبة مئوية	مجموع الملتحقين نسبة مئوية	النساء نسبة مئوية	الرجال نسبة مئوية	مجموع الملتحقين نسبة مئوية
فنون الأداء	٠,٩	٣,٥	٤,٤	-	-	-
القانون	٢,١	٢,٠	٤,٠	٠,٨	٠,٦	١,٤
الإدارة والتجارة والتمويل	٩,١	٨,٩	١٨,٠	٨,٥	٥,٢	١٣,٦
العلوم	٩,٠	٩,٩	١٩,٠	١٢,١	٦,٤	١٨,٦
الزراعة	١,٧	٢,١	٣,٨	٢,٢	١,١	٣,٣
علم الحاسوب/ تكنولوجيا المعلومات	١,٠	٠,٤	١,٤	-	-	-
الطب الغربي	٣,٧	٣,٨	٧,٥	٤,٧	٣,٠	٧,٧
علم الأسنان	٠,٣	٠,٤	٠,٧	٠,٦	٠,٥	١,١
الهندسة	٧,٣	١,٩	٩,١	٨,١	١,٣	٩,٥
البيطرة	٠,٢	٠,٢	٠,٤	٠,٣	٠,٣	٠,٦
الهندسة المعمارية	٠,٤	٠,٥	٠,٩	٠,٧	٠,١	٠,٨
دراسة الكم	٠,٢	٠,١	٠,٣	-	-	-
طب الشعب الأصلي/ سدها	٠,٥	١,٠	١,٥	-	-	-
المجموع	٤٥,٥	٥٤,٥	١٠٠,٠	٥٧,٣	٤٢,٧	١٠٠,٠

المصدر: لجنة المنح الجامعية.

الجدول ١٥

الالتحاق الجامعي لبرامج خارجية لنيل شهادة جامعية

الخصائص	العدد الإجمالي	النساء نسبة مئوية
عمليات تسجيل جديدة	٢٥ ٩٢٣	٦٦,٩
عدد الملتحقين	١٣٩ ٣١١	٦٦,٨
عدد الخريجين	٩١٣ ٤	٧٢,٤

المصدر: لجنة المنح الجامعية.

الجدول ١٦

الالتحاق الجامعي للدورات الدراسية في الجامعة المفتوحة

المستويات	١٩٩٣		٢٠٠٥	
	العدد الإجمالي	النساء نسبة مئوية	العدد الإجمالي	النساء نسبة مئوية
شهادة	٤ ٤٦٥	٤٦,٠	٥ ٥٦٤	٥١,٢
دبلوم	٥ ٦٩٣	١٨,٦	٦ ٦٣٦	٢٤,٦
درجة البكالوريوس	٣ ٧٦٩	٤٢,٦	٧ ٨٦٨	٥١,٠
دبلوم دراسة جامعية عليا	٢ ٠٣٠	٦٦,٥	٣ ١٠٠	٥٤,٦
درجة دراسة جامعية عليا	-	-	٣٦٢	٣٩,٥
المجموع	١٥ ٩٥٧	٣٨,٠	٢٣ ٥٣٠	٤٣,٩

المصدر: لجنة المنح الجامعية.

٩٣ - وحدث مؤخرا تطور في التعليم الجامعي، وهو التعلم على الشبكة/الإنترنت عن طريق الجامعة المفتوحة وأيضا المؤسسات التقليدية بغية الوصول إلى طلاب أكثر، وخصوصا الطلاب غير القادرين على الالتحاق بالمؤسسات الرسمية.

التعليم التقني والمهني

٩٤ - ثمة شبكة تشمل جميع أنحاء الجزيرة من المؤسسات التي توفر سبل الحصول على العمل. في سري لانكا كان هذا القطاع غير منسق ومتخلفا نسبيا خلال السنين. وحدث تطور إيجابي في الألفية الجديدة وهو الدينامية والاتساق اللذان حُقق هذا القطاع بهما عن طريق مشروع تنمية المهارات للوزارة، وتتمته وهي مشروع تنمية التعليم التقني. وهذان البرنامجان كلاهما أدرجا في خطة التنمية العشرية.

٩٥ - إن لجنة التعليم الجامعي والمهني ووزارة التدريب المهني شرعتا في برنامج للتدريب المستند إلى الكفاءة وفقا لمعايير المهارات الوطنية، ومخطط للكفاءات المهنية الوطنية يشمل سبعة مستويات من الحِرَف إلى التعليم العالي، واعتماد جميع المؤسسات التدريبية. ويجري التخطيط لإنشاء كليات التكنولوجيا على مستوى المقاطعة وإنشاء جامعة تكنولوجية على المستوى الوطني. إن روابط سوق العمل قد أنشئت عن طريق مراكز الإرشاد الوظيفي، وخطط لإعداد الوظيفي والقروض للأعمال للحساب الخاص. ولا تزال تباينات قائمة على نحو خاص بين المؤسسات الحضرية والريفية، وعلى القطاع أن يقطع شوطا طويلا للوفاء

باحياجات تاركي المدارس الذين يسعون إلى الدخول في سوق العمل، ولكن البداية قد حُقَّت.

٩٦ - لأول مرة تراعي الوثائق المتعلقة بالسياسات والبرامج نوع الجنس، وأدرجت الوثائق شواغل متعلقة بترع الجنس وأكدت أيضا على أهمية الحد من الاختلال الجنساني في الالتحاق بمؤسسات التعليم التقني والمهني. وهذه التدابير سارية المفعول وتواصل سريالها على الرغم من القواعد التقليدية التي تؤثر في دور القولية الجنسانية في العمالة.

٩٧ - وما تزال النساء مركزات في الوظائف السكرتارية والوظائف المتعلقة بالحيطة وما يزال الرجال مركزين في دورات التدريب التقني في مؤسسات من قبيل كليات التعليم التقني، ومركز السلطة المهنية والمجلس الوطني لهيئات الشباب وخطبة التلمذة الوطنية. وتحدث تغييرات بالسرعة المرتآة، ومن المتوخى أن تقلل القولية تدريجيا.

٩٨ - بيد أنه حدث تغير وهو زيادة التسجيل لدورات دراسية في مهارات الحاسوب، ما يبدو أنه اختيار شائع لدى كل من النساء والرجال. كانت لسري لانكا بداية متأخرة في هذا المجال، وإن الفجوة بين الجنسين في مجال التكنولوجيا الرقمية والفجوة بين الحضري والريف في توفر سبل الحصول على التعليم الحاسوبي وعلى الخدمات ذات الصلة واسعتان جدا استنادا إلى الدراسة الاستقصائية عن معرفة استعمال الحاسوب التي أجرتها إدارة التعداد والإحصاءات في ٢٠٠٤ وإلى دراسات أخرى. وتكون الطريق الأكثر فعالية لتضييق هذه الفجوة بواسطة التعليم والتدريب. وعلى الرغم من ذلك، يبدو أن معظم الطالبات مسجلات لدورات دراسية في مهارات ذات مستوى أخفض نسبيا من قبيل تجهيز النصوص، وبالتالي تبقى الفجوة واسعة على أعلى المستويات، التي توفر سبل الدخول في العمالة المدرة للدخل.

٩٩ - ونتيجة عن النجاح النسبي لنظام التعليم الرسمي في توسيع فرص التعليم تلقى تعليم الكبار الأولوية المنخفضة إلا في العمالة المتعلقة ببرامج تطوير المجتمعات الصغيرة.

الجدول ١٧

التدريب المهني والتقني في منظمات تدريب مختارة في القطاع العام - ٢٠٠٥

المعهد	الموظفون		المنجزون	
	العدد الإجمالي	النساء نسبة مئوية	العدد الإجمالي	النساء نسبة مئوية
سلطة التدريب المهني	٢١ ٦٠٣	٣٩,٤	١٧ ٦٠٨	٤٠,٨
الجلس الوطني لهيئات الشباب	٣ ٦٦٠	٥٧,٠	٢ ٨٦٧	٥٨,٦
السلطة الوطنية للتلمذة والتدريب الصناعي	١٤ ٠٧٠	٢٤,٠	٨ ٥٥٠	٢٩,٨
معهد إنغرين للطباعة والرسوم التخطيطية	١ ١٣٢	١٨,٧	٩٧٥	١٧,١
معهد البحوث والتدريب في مجال الأحجار الكريمة والجواهرات	٣٧٥	١٥,٧	٢٩٦	١٩,٦
إدارة التعليم والتدريب التقنيين	١٢ ٤٣٣	٣٧,٣	غير متاح	غير متاح
معهد التدريب على صناعة الملابس	١ ٩٤٣	٣٠,٩	١ ٩٥١	٣٠,٨
المعهد السيلاني الألماني للتدريب التقني	٣١٢	٢,٩	١٧٦	٢,٣
المجموع	٥٥ ٥٢٨	٣٥,١	٣٢ ٤٢٣	٣٧,٧

المصدر: نشرة المعلومات عن سوق العمل - ٢٠٠٥

الجدول ١٨

التدريب المهني والتقني حسب المجال الرئيسي للدورة الدراسية - ٢٠٠٦

المجال الرئيسي للدورة الدراسية	العدد الإجمالي	النساء نسبة مئوية	الرجال نسبة مئوية
صنع الأغذية المجهزة والملابس الخ	١٠ ٩٦٨	٦٢,٠	٣٨,٠
التكنولوجيا التقنية والهندسية	١٥ ٣٨٦	٦,٩	٩٣,١
صناعة التشييد	٧ ٠٥٦	٢٨,١	٧١,٩
الزراعة والبيئة	٢٥٩	٢٥,٥	٧٤,٥
الصحة	٢٢٦	٨٥,٠	١٥,٠
التعليم	١٦٨	١٠٠,٠	٠,٠
تكنولوجيا المعلومات	٦ ٥٤٠	٥٩,٦	٤٠,٤
الإدارة والتجارة وخدمات التمويل	٨ ٩٣٢	٥١,٣	٤٨,٧
الأحداث الاجتماعية والثقافية	١ ٣٨٩	٥٥,٨	٤٤,٢
المجموع	٥٠ ٩٢٤	٣٨,٣	٦١,٧

ملاحظة: إدارة التعليم والتدريب التقنيين، وتدريب التلمذة والتدريب الصناعي الوطني، والمجلس

الوطني لهيئات الشباب، وسلطة التدريب المهني مشمولة.

المصدر: لجنة التعليم الجامعي والمهني.

الجدول ١٩

التدريب المهني والتقني في كليات تقنية - ٢٠٠٦

الدورة الدراسية	العدد الإجمالي	عدد النساء	النساء نسبة مئوية
الزراعة والثروة الحيوانية	١٢٢	٥٧	٤٦,٧
إنتاج الآلات الميكانيكية وصناعة السيارات	١١٩١	١٣	١,١
البناء والتشييد	٧١٣٥	٢١٢٥	٢٩,٨
الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات	٢٩٦	١٧٤	٥٨,٨
تقنيو الكهرباء/الإلكترونيون	٢٥٩٤	٥٣	٢,٠
الأحجار الكريمة والجواهرات	٦٣	١٥	٢٢,٨
الصناعات اليدوية والمترلية	١٣	١١	٨٤,٦
الهندسة المعدنية والخفيفة	٨٥١	١	٠,١
الإدارة والتجارة	٤٨٠٨	٣٢٥٩	٦٧,٨
المطاط والمواد اللدائنية والجلود وما يتعلق بها	٢١	١٤	٦٦,٧
المنسوجات والملبوسات	١٠٩	٩٩	٩٠,٨
الخشب وما يتعلق به	٢٧٦	١٦	٥,٨
المجموع	١٧٤٧٩	٦٨٣٧	٣٣,٤

المصدر: إدارة التعليم والتدريب التقنيين

المادة ١١ - العمالة

١٠٠ - الاستقلال الاقتصادي محدد حاسم في التمكين الاجتماعي والاقتصادي للمرأة، ومن الاتجاهات المشجعة أن عدد النساء اللائي يدخلن في القوة العاملة لا يزال في ارتفاع. إن التقسيم الجنساني غير العادل للعمل في العمالة لا يزال قائما على الرغم من حدوث زيادة مطردة في عدد النساء اللواتي يتحركن مما كان متصورا مرة المجالات المناسبة جنسانيا للعمالة إلى مجالات غير تقليدية.

الجدول ٢٠

عدد السكان في الأسر المعيشية حسب مركز النشاط حسب السنة

السنة	المجموع	عدد السكان في الأسر المعيشية (١٠ سنوات فما فوق)		عدد السكان النشيطين اقتصاديا		عدد السكان الغير نشيطين اقتصاديا	
		النساء	النساء نسبة مئوية	النساء	النساء نسبة مئوية	النساء	النساء نسبة مئوية
١٩٩٥	١٢٧٣٦ ١٨٦	٥٠,٤	٦ ١٠٦ ١٣٨	٣٣,٤	٦ ٦٣٠ ٠٤٧	٦٦,١	٦ ٦٣٠ ٠٤٧
٢٠٠٠	١٣ ٥٦٤ ٦٦٥	٥٠,٦	٦ ٨٢٧ ٣١٣	٣٤,١	٦ ٧٣٧ ٣٥٢	٦٧,٣	٦ ٧٣٧ ٣٥٢
٢٠٠٦	١٤ ٨٣٣ ٨٠١	٥٢,١	٧ ٥٩٨ ٧٦٢	٣٦,٣	٧ ٢٣٥ ٠٣٩	٦٨,٧	٧ ٢٣٥ ٠٣٩

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠٦.

الجدول ٢١

القوة العاملة حسب المستوى التعليمي - ٢٠٠٦

مستوى التعليم	العدد الإجمالي	النسبة المئوية من		الرجال نسبة مئوية
		النساء	النساء نسبة مئوية	
دون الصف الدراسي ٥	١ ٥٩٧ ١٤٥	٣٨,٥	٢٢,٣	٢٠,٣
الصفوف الدراسية ٥-٩	٣ ٥٣٩ ٤٤٣	٣١,٢	٤٠,٠	٥٠,٣
شهادة التعليم العامة (المستوى العادي)	١ ٣١٩ ٩٢٥	٣٧,٦	١٨,٠	١٧,٠
شهادة التعليم العامة (المستوى المتقدم)	٩٢٤ ٤١٢	٤٧,٤	١٥,٩	١٠,١
شهادة جامعية فما فوق	٢١٨ ٨٣٥	٤٩,٢	٣,٩	٢,٣
المجموع	٧ ٥٩٨ ٧٦٢	٣٦,٣	١٠٠,٠	١٠٠,٠

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ٢٠٠٦.

الجدول ٢٢

معدل مشاركة القوة العاملة حسب السنة

السنة	النساء	الرجال
١٩٩٠	٣٧,٠	٦٧,٦
١٩٩٥	٣١,٧	٦٤,٤
٢٠٠٠	٣٣,٩	٦٧,٢
٢٠٠٥	٣٢,٦	٦٧,٣

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ١٩٩٠-٢٠٠٦.

الجدول ٢٣

معدل مشاركة القوة العاملة حسب الفئة العمرية


الفئة العمرية (سنوات)	١٩٩٦	٢٠٠٦
١٤-١٠	١,١	٢,١
١٩-١٥	٢٠,٦	٣٣,٨
٢٤-٢٠	٥٢,٩	٨٣,٣
٢٩-٢٥	٤٧,٤	٩٣,٦
٣٩-٣٠	٤٥,٩	٩٦,٣
+٤٠	٢٨,١	٧٤,٢
جميع الأعمار	٣١,٦	٦٥,٩

ملاحظة: *غير موفرة بسبب خطأ أكبر عند تحديد العينات.

باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ١٩٩٦ و ٢٠٠٦.

رسم بياني ١
مركز العمالة للسكان (١٠ سنوات فأكثر) - ٢٠٠٦



المصدر: إدارة التعداد والإحصاءات.

الجدول ٢٤
السكان العاملون حسب السنة

السنة	المجموع		النساء		الرجال	
	العدد	معدل العاملين	العدد	معدل العاملات	العدد	معدل العاملين
١٩٩٥	١١٧ ٣٥٧ ٥	٨٧,٧	١٦٦ ٦٥٦ ١	٨١,٣	٩٥١ ٣٧٠ ٣	٩١,٠
٢٠٠٠	٢٤٧ ٣١٠ ٦	٩٢,٤	٧٠١ ٢٠٦٨ ٢	٨٨,٩	٥٤٦ ٢٤١ ٤	٩٤,٢
٢٠٠٦	٣٢٢ ٧١٠ ٥	٩٣,٥	٦٧٩ ٢٤٩٤ ٢	٩٠,٣	٦٤٣ ٦١٠ ٤	٩٥,٣

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠٦

الجدول ٢٥
السكان العاملون حسب الفئة العمرية - ٢٠٠٦

الفئة العمرية (سنوات)	٢٠٠٦		١٩٩٦		٢٠٠٦		١٩٩٦	
	الرجال	النساء	الرجال	النساء	الرجال	النساء	النساء	الرجال
	العدد	معدل العاملات	العدد	معدل العاملين	العدد	معدل العاملات	العدد	معدل العاملين
١٠-١٤	٧٩٠٧	٨٦,٧	١٦٣٣٢	٩١,١	*	*	*	٩٧,٣
١٥-١٩	١٠١٠٤٢	٥٧,٢	١٩١٨٩٣	٦٧,٤	١٨٤١٣٠	٧٢,٩	١٠٢٨٤٧	٨٣,٩
٢٠-٢٤	٢١٩٧٥٢	٦١,٠	٤٥١١٧٥	٧٦,٩	٤٧٠٢٥٤	٧١,٤	٢٥٦٦٤٩	٩٣,٢
٢٥-٢٩	٢٣٩٤٣٨	٧٧,٦	٥١٦٧٢٣	٩٠,٠	٥٦٤٤٦٢	٨١,٩	٢٩١٣٥٣	٩٨,٣
٣٠-٣٩	٤٨٣٩١٨	٨٨,٥	١٠٧٠٦٨٠	٩٦,٦	١١٠٢٣٨٧	٩٤,٠	٦١٨٤٨٣	٩٨,٨
+٤٠	٦٢٨٠٣١	٩٨,٢	١٦١٠٣٤٤	٩٨,٩	٢٢٧٥٤٠١	٩٨,٣	١٢١٨٣٨٠	٩٨,٨
المجموع	١٦٨٠١٣٨	٨٢,٣	٣٨٥٧١٤٧	٩١,٨	٤٦١٠٦٤٣	٩٠,٣	٢٤٩٤٦٧٩	٩٥,٣

ملاحظة: * غير موفرة بسبب خطأ أكبر في تحديد العينات.

باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ٢٠٠٦

الجدول ٢٦

السكان العاملون حسب المستوى التعليمي - ٢٠٠٦

مستوى التعليم	المجموع	النساء نسبة مئوية	الرجال نسبة مئوية
دون الصف الدراسي ٥	١ ٥٩٧ ٦٣٦	٢٤,٣	٢١,٠
الصف الدراسي ٥-٩	٣ ٣٣١ ٧١٣	٤٠,٤	٥٠,٤
شهادة التعليم العامة (المستوى العادي) ١ ١٨٨ ٥٩٨		١٧,٠	١٦,٦
شهادة التعليم العامة (المستوى المتقدم) ١ ٠١٠ ٣٧٥		١٨,٢	١٢,١
المجموع	٧ ١٠٥ ٣٢٢	١٠٠,٠	١٠٠,٠

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ٢٠٠٦

١٠١ - بلغ عدد السكان النشيطين اقتصادياً الذين تتجاوز أعمارهم ١٠ سنوات (القوة العاملة) في بداية ٢٠٠٨ ٧,٥ من الملايين. من هذا كان ٦٣,٩ في المائة من الذكور و ٣٦,١ في المائة من الإناث. ومن السكان غير النشيطين اقتصادياً كان ٣٠,٩ في المائة من الذكور و ٦٩,١ في المائة من الإناث. تعمل النساء إلى حد كبير في القطاع غير الرسمي. إن التفرقة المهنية والتباينات في الأجور ضاقت إلى درجة كبيرة ويُذكر أن النساء دخلن ميادين كثيرة سيطر سابقاً الرجال عليها. إن التفاوتات القطاعية في معدلات مشاركة النساء كبيرة كانت فيها نساء العزب في الصدارة. وفي سنة ٢٠٠٦ وافتنا التقارير بأن ٩٠ في المائة من النساء النشيطات اقتصادياً يعملن بأجر. إن القوى العاملة النسائية هي نسبياً على مستوى تعليمي أعلى من المستوى التعليمي لنظرائهن. وذكُر أن لدى ١٨ في المائة فقط من النساء و ١٢ في المائة من الرجال شهادة التعليم العامة على المستوى المتقدم أو مؤهلات أعلى في صفوف العاملين. وأعداد النساء في المهنة تبلغ ٦١ في المائة من المجموع. إن ٢٢ في المائة من النساء العاملات هن عاملات مأجورات لحساب أسرهن. وعلى الرغم من أن النساء لا يشكلن سوى ثلث من السكان العاملين فإن معدل نمو النساء في العمالة المأجورة خلال العقد الأخير أعلى بوضوح بالغ من معدل نمو الرجال في القطاعين الريفي والحضري كليهما^(١١).

(١١) إدارة التعداد والإحصاءات، "المرأة السريلانكية - شريكة في التقدم (٢٠٠٧)".

القطاع غير الرسمي

الجدول ٢٧

العمالة حسب قطاع العمالة - ٢٠٠٦

قطاع العمالة	المجموع	من المجموع للقطاع	
		النساء نسبة مئوية	الرجال نسبة مئوية
رسمي	٢ ٧٢٦ ٦٧٧	٤٠,٤	٤٤,٢
غير رسمي	٤ ٣٧٨ ٦٤٥	٣١,٨٥	٦٤,٨
المجموع	٧ ١٠٥ ٣٢٢	٣٥,١	١٠٠,٠

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ٢٠٠٦

الجدول ٢٨

حسب مركز العمالة في القطاع غير الرسمي - ٢٠٠٦

مركز العمالة	العدد الإجمالي	النساء نسبة مئوية	النساء نسبة مئوية	الرجال نسبة مئوية
موظف	١ ٥٤٥ ٧٥٠	٢٢,٧	٢٥,٣	٤٠,٠
رب العمل	١١٧ ٧٥٢	٨,٨	٠,٧	٣,٦
العمل للحساب الخاص	٢ ٠٣٧ ٩٠٢	٢٦,٠	٣٨,١	٥٠,٥
عامل لحساب الأسرة بدون أجر	٦٧٧ ٢٤١	٧٣,٨	٣٥,٩	٥,٩
المجموع	٤ ٣٧٨ ٦٤٥	٣١,٨	١٠٠,٠	١٠٠,٠

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ٢٠٠٦

١٠٢ - في سرى لانكا توجد فرص عمل أكثر لكل من الرجال والنساء في القطاع غير الرسمي.

- يوظف القطاع غير الرسمي ٦٢ في المائة من مجموع السكان العاملين ولا يوظف القطاع الرسمي سوى ٣٨ في المائة.
- يوظف القطاع غير الرسمي رجالاً أكثر مما يوظف من النساء.

- حصة النساء الموظفات في القطاع الرسمي أكبر (٤٠ في المائة) من حصتهن في القطاع غير الرسمي (٣٢ في المائة).
 - من النساء العاملات، ٥٥,٨ في المائة في القطاع غير الرسمي، و ٤٤,٢ في المائة في القطاع الرسمي. والتوزع النسبي للرجال هو ٣٥,٢ في المائة في القطاع الرسمي و ٦٤,٨ في المائة في القطاع غير الرسمي.
- في ٢٠٠٦ كان أكثر قليلا من ثلث النساء العاملات (٣٨,١ في المائة) موظفات بوصفهن عاملات لحسابهن الخاص وكان عدد أصغر قليلا (٣٥,٩ في المائة) موظفات بوصفهن عاملات غير مأجورات لحساب أسرهن. تشير الأرقام النسبية إلى أن حالة العمال أكثر مواتاة.

البطالة

١٠٣ - خلال الفترة الممتدة من ١٩٩٥ إلى ٢٠٠٦ حدث هبوط مطرد في معدل السكان الباطلين عن العمل من ١٢,٣ إلى ٦,٥. وعلى الرغم من أن المعدل للنساء انخفض من ١٨,٧ إلى ٩,٧ خلال تلك الفترة، انخفض المعدل للرجال من ٩,٠ إلى ٤,٧ ويبلغ حاليا ٣,٣. ومعدل البطالة بين الإناث انخفض بسرعة أكبر من معدل الذكور على الرغم من أنه لا يزال ضعف معدل الذكور.

الجدول ٢٩

السكان الباطلون عن العمل حسب مستوى التعليم - ٢٠٠٦

مستوى التعليم	الجموع	النساء نسبة مئوية	النساء نسبة مئوية	الرجال نسبة مئوية
دون الصف الدراسي ٥	٢٢ ٥٠٩	٣٧,١	٣,١	٦,٢
الصفوف الدراسية ٥-٩	٢٠٦ ٧٣١	٤٦,٣	٣٦,٠	٤٩,٠
شهادة التعليم العامة (المستوى العادي)	١٣١ ٣٢٨	٥٤,١	٢٦,٧	٢٦,٥
شهادة التعليم العامة (المستقدم المتقدم) فما فوق	١٣٢ ٨٧٢	٦٨,٩	٣٤,٣	١٨,٣
المجموع	٤٩٣ ٤٤٠	٥٤,١	١٠٠,٠	١٠٠,٠

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ٢٠٠٦

١٠٤ - إن مسائل البطالة هي الأكثر حدة بالنسبة إلى الذين دون سن الـ ٢٥، وضمن هذه الفئة النساء هن الأكثر تضررا. ومن بين السكان الباطلين عن العمل تمتلك النساء كفاءات تعليمية أعلى من تلك التي يمتلكها الذكور. وذلك استمرارا للاتجاه الذي ساد في الفترة السابقة أيضا، ما يشير إلى أن مشكلة البطالة أشد حدة في حالة الإناث المتعلمات، التي يكون فيها معدل البطالة أعلى في صفوف الإناث اللواتي لديهن كفاءات شهادة التعليم العامة مما فوق.

الجدول ٣٠

السكان الباطلون عن العمل حسب القطاع (١٩٩٦-٢٠٠٦)

القطاع	١٩٩٦		٢٠٠٦	
	النساء	الرجال	النساء	الرجال
	معدل البطالات عن العمل	معدل البطالات عن العمل	معدل البطالات عن العمل	معدل البطالات عن العمل
	العدد	العدد	العدد	العدد
الحضري	١٨,١	٥٣ ٦٦٨	٧,٧	٢٦ ٨٧٧
الريفي	١٧,٦	٢٩٠ ٠٧٢	١٠,٢	١٨٨ ٧٩١
العزب	-	-	٥,٥	١٠ ٩٩٦
المجموع	١٧,٧	٣٤٣ ٧٤١	٩,٧	٢٢٦ ٦٦٤

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ١٩٩٦ و ٢٠٠٦

١٠٥ - ما زالت النساء الريفيات متأثرات بالبطالة، بمعدل بطالة في هذه الفئة يبلغ ضعف معدل الرجال.

الجدول ٣١

السكان الباطلون عن العمل حسب السنة (١٩٩٥-٢٠٠٦)

السنة	المجموع		النساء		الرجال	
	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل
١٩٩٥	٧٤٩ ٠٢١	١٢,٣	٣٨١ ٣٦٤	١٨,٧	٣٦٧ ٦٥٦	٩,٠
٢٠٠٠	٥١٧ ١٦٨	٧,٦	٢٥٧ ٠٤٨	١١,٠	٢٦٠ ١٢٠	٥,٨
٢٠٠٦	٤٩٣ ٤٤٠	٦,٥	٢٦٦ ٧٧٦	٩,٧	٢٢٦ ٦٦٤	٤,٧

ملاحظة: باستبعاد المقاطعتين الشمالية والشرقية.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠٦

١٠٦ - الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية هو وضع وتنفيذ استراتيجيات للعمل اللائق والإنتاجي للشباب بالتعاون مع البلدان النامية. وثمة مؤشر هو معدل البطالة في صفوف الشباب الذين تتراوح أعمارهم من ١٥-٢٤ سنة. وكما هو مبين أعلاه، تواجه الشباب معدلات للبطالة أعلى من معدلات الشباب. بين ١٩٩٦ و ٢٠٠٢ هبط معدل البطالة للذكور في هذه الفئة العمرية من ٢٦,٢ في المائة إلى ٢٣,٨ في المائة وللإناث من ٤٠,٣ في المائة إلى ٣٤,٣ في المائة. إن الهبوط بالنسبة إلى النساء أكبر ولكن معدل البطالة يبقى أعلى من المعدل بالنسبة إلى الذكور. بيد أن الاتجاه يشير إلى أن المسألة قيد النظر. والحالة في ٢٠٠٦ مقدمة في الجدول ٣٢ أدناه.

الجدول ٣٢

معدل البطالة للشباب والشابات الذين تبلغ أعمارهم ١٥-٢٤ سنة - ٢٠٠٦

المنطقة الجغرافية	٢٠٠٦		
	النساء (سبة مئوية)	الرجال (نسبة مئوية)	المجموع (نسبة مئوية)
سري لانكا			
المقاطعة			
الغربية	٢٠,٨	١٥,٥	١٧,٦
الوسطى	٢٧,١	١٨,٩	٢٢,٢
الجنوبية	٤٠,٣	٢٣,٩	٢٠,٣
الشمالية الغربية	٢٦,٩	١٤,٨	١٩,٢
الشمالية الوسطى	٢٩,٤	١٢,٦	١٨,٦
أوفا	٣١,٠	١٨,٨	٢٣,٦
ساباراجامووا	٣٣,٥	١٨,٣	٢٣,٩
المناطق			
كولومبو	١٩,٩	١٤,٥	١٦,٦
غامباها	١٨,٥	١٧,٠	١٧,٦
كالوتارا	٢٨,١	١٤,٢	١٩,٦
كاندي	٣١,٩	٢٥,٦	٢٧,٦
ماتالي	٢٩,٣	١١,٨	١٨,٥
نوارا إيليا	٢٢,٥	١٣,١	١٧,٢
غالي	٤٢,٤	٢٦,٧	٣٣,٠
ماتارا	٣٩,٦	٢١,١	٢٨,٢
هامبانتوتا	٣٧,٣	٢٢,٣	٢٨,١

المنطقة الجغرافية	٢٠٠٦		
	النساء (نسبة مئوية)	الرجال (نسبة مئوية)	المجموع (نسبة مئوية)
كورونيجالا	٢٦,٠	١٨,٧	٢١,٦
بوتالام	٢٨,٧	٩,١	١٥,٢
أنوراذابور	٢٥,٨	٩,٨	١٥,٣
بولوناروا	٣٥,٩	*	٢٥,٢
بادولا	٢٥,٦	٢٠,٤	٢٢,٦
مونيريجالا	٤٢,٤	*	٢٥,٤
راتنابورا	٣٤,٥	٢٠,١	٢٥,٢
كيغالي	٣٢,٢	١٥,٦	٢٢,٠
القطاعات			
الحضري	١٩,٩	١٤,٢	١٦,٤
الريفية	٣٠,٤	١٨,٥	٢٢,٧
عزب	١٧,٩	١٦,٧	١٧,٣

* حساب الوحدات لا يفي بغرض توفير تقديرات معول عليها.

المصدر: دراسة استقصائية عن القوة العاملة في سرى لانكا - إدارة التعداد والإحصاءات. ملاحظة: معدل البطالة للشباب والشابات الذين تبلغ أعمارهم ١٥-٢٤ سنة هو عدد الباطلين عن العمل الذين تبلغ أعمارهم ١٥-٢٤ سنة مقسم على القوة العاملة لنفس المجموعة العمرية. والأشخاص الذين كانوا متاحين للعمل و/أو يبحثون عن فرص عمل، ولم يجدوا فرص عمل خلال الفترة المرجعية، يُعتبرون باطلين عن العمل. وتتكون القوة العاملة من العاملين وأيضاً الباطلين خلال الفترة المرجعية ذات الصلة.

استحقاقات الأمومة

١٠٧ - وُضعت "الأنظمة الجديدة"، التي عززت استحقاقات إجازة الأمومة، وبدأ سريانها من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ فيما يتعلق بالموظفين الحكوميين. والاستحقاقات هي كما يلي:

(أ) في حالة كل مولود حي - إجازة خاصة بأجر كامل لمدة ٨٤ يوماً (مع استبعاد أيام العطلات العامة وأيام السبت وأيام الأحد). ولا يُسمح للموظفات باستئناف الاضطلاع بالواجبات قبل انتهاء أربعة أسابيع بعد ولادة الطفل؛

(ب) في حالة المولود الميت أو وفاة الرضيع قبل انتهاء ستة أسابيع بعد الولادة - إجازة خاصة بأجر كامل لمدة ستة أسابيع؛

(ج) بعد استنفاد الإجازة المشار إليها في (أ) أعلاه - إجازة بنصف أجر لمدة ٨٤ يوما للعناية بالطفل (أيام العطلات العامة، وأيام السبت وأيام الأحد التي تقع خلال هذه الفترة تُعامل باعتبارها إجازة بنصف أجر)؛

(د) بعد استنفاد الإجازة المشار إليها في (ج) أعلاه - إجازة بدون أجر لمدة ٨٤ يوما إذا كانت الإجازة لازمة لغرض العناية بالطفل (أيام العطلات العامة، وأيام الأحد وأيام السبت التي تقع خلال هذه الفترة تُعامل باعتبارها إجازة بدون أجر)؛

(هـ) بعد انتهاء الإجازة المشار إليها في (أ) أعلاه وإذا لم تؤخذ إجازة بنصف الأجر إضافية - يسمح للموظفة بأن تغادر المكتب في وقت أبكر بساعة واحدة لإرضاع الطفل. وهذا التسهيل متوفر حتى يكمل الطفل ستة أشهر؛

(و) حينما تبلغ موظفة الشهر الخامس من الحمل - يسمح للموظفة بالحضور إلى المكتب أكثر متأخرة بنصف ساعة عن الوقت العادي وبمغادرة المكتب قبل وقت المغادرة العادي بنصف ساعة. وهذا الاستحقاق موفر حتى بدء إجازة الأمومة؛

(ز) ن يكون للإجازة المأخوذة أي أثر ضار في علاوات الراتب أو الترقيات أو المعاش التقاعدي؛

(ح) أي جزء من إجازة مُقرّة بموجب الفقرة (ج) و (د) يمكن للموظفة أن تلغيه قبل انتهائه ويمكنها بعد ذلك أن تذهب إلى مكان عملها للقيام بالواجب؛

(ط) إذا توفي طفل خلال فترة إجازة بنصف أجر أو إجازة بدون أجر تنتهي الإجازة بعدة سبعة (٧) أيام من الوفاة نظرا إلى أن الإجازة ممنوحة للعناية بالطفل؛

(ي) استحقاقات إجازة الأمومة استحقاقات خاصة وهي بالإضافة إلى الإجازة العادية.

١٠٨ - إن استحقاقات الإجازة المشار إليها في الفقرات (ج) و (د) و (هـ) و (و) أعلاه أُدخِلت في قانون الثاني/يناير/٢٠٠٥.

١٠٩ - وبالإضافة إلى ذلك، لأول مرة اعْتُرِف باستحقاق إجازة الأبوة فيما يتعلق بالرجال في الخدمة العامة بدا سريانه في ١ كانون الثاني/يناير/٢٠٠٦. إن إجازة خاصة يبلغ أقصى طول لها ثلاثة أيام متوفرة لموظف في الخدمة العامة ولدت زوجته طفلا. ويمكن أن يتمتع بهذه الإجازة في أي وقت خلال ثلاثة أشهر من الولادة.

التقييد بالصكوك الدولية

١١٠ - صدقت سري لانكا على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال (منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢) في ١ آذار/مارس ٢٠٠١، وأدخلت نصاً عن طريق قانون تعديل القانون العقابي، رقم ١٦ المؤرخ ٢٠٠٦، لتجريم أفعال الاسترقاق على أساس الدين، والعبودية والرق، والسخرة أو العمل الإجباري، والتجنيد الإجباري للأطفال للاستخدام في الصراع المسلح، وتعزيز الأحكام المتعلقة بالاتجار بالبشر. وكان إدخال هذه الجرائم أيضاً عملاً بالتزامات سري لانكا بموجب الاتفاقية التكميلية للأمم المتحدة لإبطال الرق والنخاسة والنظم والممارسات الشبيهة بالرق لعام ١٩٥٧ (التي صدقت سري لانكا عليها في ١٩٥٨)، منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ المشار إليها في وقت سابق، واتفاقية الأمم المتحدة للرق لعام ١٩٢٦ (التي صدقت سري لانكا عليها في ١٩٥٨)، واتفاقية منظمة العمل الدولية للسخرة لعام ١٩٣٠ (منظمة العمل الدولية رقم ٢٩)، وبروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، بخاصة النساء والأطفال (البروتوكول الاختياري لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية للعام ٢٠٠١) الذي وقعته سري لانكا في ٢٠٠٠.

العمال المهاجرون

الجدول ٣٣

حالات المغادرة من أجل العمل في الخارج حسب مستوى القوى العاملة والسنة

السنة	المجموع	النسبة مئوية	المستوى الفعلي		المستوى المتوسط		الكثبة وما يتعلق بذلك		ذوو المهارات		غير ذوي المهارات		الخادمت	
			النسبة مئوية	المجموع	النسبة مئوية	المجموع	النسبة مئوية	المجموع	النسبة مئوية	المجموع	النسبة مئوية	المجموع	النسبة مئوية	المجموع
١٩٩٥	٨٧٨	٤,٧	٢٤٩٥	١٦,٩	٤٥٩٤	١١,٠	٢٧١٦٥	٢٨,٥	٢٣٤٩٧	٢٣,٦	١١٣٨٦٠	١١٣,٨	١٧٢٤٨٩	٧٣,٣
١٩٩٧	٥٧٣	٦,٨	١٦٣٥	١٥,٢	٣٥٧٩	١٦,٠	٢٤٥٠٢	٣٥,٤	٢٠٥٦٥	١٨,٣	٩٩٤٢٩	٩٩,٤	١٥٠٢٨٣	٧٥,٠
١٩٩٩	١٢٥٣	٦,٢	٣١٦١	١٣,٤	٦٢١٠	١٥,١	٣٧٢٧٧	٣٤,٥	٤٣٧٧١	٣١,٢	٨٨٠٦٣	٨٨,٠	١٧٩٧٣٥	٦٤,٥
٢٠٠١	١٢١٨	٧,٦	٣٧٧٦	١٥,١	٦٠١٥	٢٣,٠	٣٦٧٦٣	٣١,٣	٣٣٣٨٥	٢٣,٤	١٠٢٨٥٠	١٠٢,٨	١٨٤٠٠٧	٦٧,٥
٢٠٠٣	١٥٤١	٨,٥	٧٥٠٧	٢٩,٧	٦٧٧٩	٢١,٢	٤٧٧٤٤	٣٣,٧	٤٤٢٦٤	٢٠,٣	١٠٢٠١١	١٠٢,٠	٢٠٩٨٤٦	٦٤,٥
٢٠٠٥	١٤٢١	٦,٨	٨٠٤٢	١١,١	٧٧٤٢	٩,٧	٤٦٦٨٨	١٤,٦	٤١٩٠٤	١٤,٦	١٢٥٤٩٣	١٢٥,٤	٢٣١٢٩٠	٥٩,٤
٢٠٠٧	١٦٠٩	٤,١	٣٨٣٥	١١,٥	٤٤٥١	١٣,٤	٤٩٦٠٩	١٢,١	٥٢٤٣٢	١٠,٢	١٠٢١٧٦	١٠٢,١	٢١٧٣٠٦	٥٢,٧
٢٠٠٨	٢٢٨١	٥,٥	٩٠٣٤	١٨,٠	٦٧٨٢	١٢,٢	٥٩٧٤٧	٨,٧	٦٤٦٣٢	١٠,٣	١٠٨٦٠٤	١٠٨,٦	٢٥١٦٢٠	٤٨,٠

المصدر: مكتب سري لانكا للعمل في الخارج (تقرير الإحصاءات السنوي، ٢٠٠٧)

١١١ - تشكّل التحويلات المالية الخاصة ثاني أكبر مصدر للصرف الأجنبي، ولا يزال جزء كبير من ذلك يأتي من العمل ما وراء البحار. وعلى الرغم من أن النسبة المئوية للنساء في عمل ما وراء البحار (بوصفها نسبة مئوية من العدد الإجمالي في العمالة ما وراء البحار) كانت عالية إلى حد كبير في مطلع ومنتصف التسعينيات من القرن العشرين (< ٧٠ في المائة)، فإن الرقم انخفض إلى ٦٤ في المائة في ١٩٩٩، و ٥٩,٤ في المائة في ٢٠٠٥ و ٥٥,٣ في المائة في ٢٠٠٦ و ٥٢,٧ في المائة في ٢٠٠٧ و ٤٨ في المائة في ٢٠٠٨. لقد كان الأمر كذلك على الرغم من حقيقة أن عدد العمال ما وراء البحار زاد باطراد خلال تلك الفترة ومن هنا تشير الأرقام إلى أن الأعداد الفعلية للنساء الموظفات ما وراء البحار زادت على الرغم من هبوط النسب المئوية (من ٢٠٠ ١٢٤ في ٢٠٠١ إلى ٦٧٧ ١١٤ في ٢٠٠٧ و ٨٩٥ ١٢٥ في ٢٠٠٨).

الجدول ٣٤

مقارنة العمال المهاجرين والخادمت في المنازل ونساء أخريات

السنة	المجموع	النساء نسبة مئوية الخادمت في المنازل	الرجال نسبة مئوية الخادمت في المنازل من مجموع النساء	النساء نسبة مئوية الخادمت في المنازل غيرهن	نسبة مئوية الخادمت في المنازل من مجموع النساء
١٩٩٦	١٦٢ ٥٧٦	٦٨,٠	٥,٥	٢٦,٥	٩٢,٥
١٩٩٧	١٥٠ ٢٨٣	٦٦,٢	٨,٨	٢٥,٠	٨٨,٢
١٩٩٩	١٧٩ ٧٣٥	٤٩,٠	١٥,٦	٣٥,٤	٧٥,٩
٢٠٠١	١٨٤ ٠٠٧	٥٥,٩	١١,٦	٣٢,٥	٨٢,٨
٢٠٠٣	٢٠٩ ٨٤٦	٤٨,٦	١٥,٩	٣٥,٥	٧٥,٤
٢٠٠٥	٢٣١ ٢٩٠	٥٤,١	٥,٢	٤٠,٦	٩١,٣
٢٠٠٦	٢٠١ ٩٤٨	٤٩,٣	٦,٠	٤٤,٦	٨٩,٢
٢٠٠٧	٢١٧ ٣٠٦	٤٧,٠	٥,٨	٤٧,٢	٨٩,١
٢٠٠٨	٢٥١ ٦٢٠	٤٣,٢	٥,٧	٥١,٠	٨٨,٢

المصدر: مكتب سري لانكا للعمل في الخارج (تقرير الإحصاءات السنوي، ٢٠٠٧).

١١٢ - مثلت النساء المهنيات في أي وقت أقل من ٨ في المائة من العدد الإجمالي للعاملين المهنيين في عمالة ما وراء البحار، والعاملات على المستوى الأوسط أقل من ٢٩,٧ في المائة والمشتغلات بالعمل المكتبي وما يتعلق بذلك أقل من ٢٣ في المائة وأعلى قليلاً من ٢٠ في المائة فقط.

١١٣ - إن شواغل النساء العاملات المهاجرات، وخصوصاً أولئك في فئتي النساء غير المهارات والخدمات في المنازل، قد تلقت أولوية الاهتمام من قبل وزارة تعزيز ورعاية العمالة بالخارج ومكتب سري لانكا للعمالة بالخارج، وقد تمت الإشارة إليها أعلاه (الفقرات ٢٣ إلى ٢٩).

١١٤ - تشمل التدابير المتخذة لصالح النساء العاملات المهاجرات ما يلي:

- وُقِّعت مذكرة للتفاهم مع البلدان المستقبلة للأيدي العاملة لكفالة حماية وتأمين حقوق العمال السريلانكيين، وخصوصاً العاملات. ولحد الآن، وُقِّعت أربع مذكرات تفاهم مع الإمارات العربية المتحدة والأردن وقطر والبحرين وستوقع مذكرتان أخريان مع عُمان والكويت؛
- وُضعت خطة تأمين جديدة لفائدة العمال السريلانكيين في الأردن؛
- نُفذت برامج تدريبية لتعزيز مهارات ومعرفة النساء العاملات؛
- صياغة خطة عمل لتنفيذ السياسة الوطنية لسري لانكا بشأن هجرة اليد العاملة؛

١١٥ - ما يزال العمال غير المهرة والخدمات في المنازل يمثلون قسماً كبيراً من العمالة ما وراء البحار. بيد أن هذه السيطرة مرت بمحيط في السنوات القليلة الماضية. في ٢٠٠١ مثلت الخدمات في المنازل ٥٥,٩ في المائة من مجموع الأيدي العاملة، وبحلول ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ كانت الأرقام المقارنة ٥٤,١ في المائة و ٤٧ في المائة و ٤٣,٢ في المائة على التوالي. وعلى الرغم من أن النسبة المتوية للخدمات في المنازل انخفضت، فإن عدد النساء اللواتي يعملن خدمات في المنازل بوصفهن نسبة متوية من العدد الإجمالي للنساء في العمالة ما وراء البحار ارتفع من ٨٢,٨ في المائة في ٢٠٠١ إلى ٩١,٣ في المائة في ٢٠٠٥ وهبط إلى ٨٩,١ في المائة في ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ على التوالي^(١٢).

(١٢) الأرقام عن ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ مؤقتة، ونشرها مكتب سري لانكا للعمالة بالخارج.

١١٦ - إن انخفاض النسبة المثوية للنساء اللاتي يسعين إلى العمل ما وراء البحار يعزى على نحو رئيسي إلى توفر فرص العمل في سري لانكا^(١٣). ويؤيد ذلك إحصائيا انخفاض معدل بطالة النساء. إن الحد من فرص العمل نتيجة عن إغلاق مصانع الملابس بإهاء نظام الحصص بموجب اتفاق المنسوجات المتعددة الألياف يمكن أن يكون أيضا قد أسهم في ذلك الانخفاض.

المادة ١٢ - الرعاية الصحية

١١٧ - تواصل الحكومة دعم سياستها ذات الأمد الطويل، وهي سياسة توفير الخدمات الصحية العامة ذات النوعية العالية لشعبها بالبحان في جميع المؤسسات الحكومية، وتدعم شبكة قوية للرعاية الصحية شكلت ركنا من أركان القوة طوال بضعة عقود^(١٤). إن الوكالة الحكومية المناط بها الاضطلاع بالمسؤوليات المتعلقة بالرعاية الصحية هي وزارة الرعاية الصحية والتغذية التي صاغت خطة صحية رئيسية^(١٥) وحددت بضعة مجالات دفع تسعى إلى توفير الرعاية الصحية الوافية بغرض النساء. وتحدد الخطة الرئيسية على سبيل الأولوية تحسين الرعاية الصحية للسكان الضعفاء من قبيل السكان في العزب والمناطق الريفية النائية ومناطق الصراع والمصابة بالكوارث وأيضا تحسين الصحة والتغذية للرضع وأطفال قبل سن الدراسة والأمهات الحوامل.

١١٨ - تشير الخطة الصحية الرئيسية إلى الموجز التالي فيما يتعلق بحالة الصحة العامة:

0 الوفيات النفاسية ووفيات الرضع والعمر المتوقع. إن معدل الوفيات النفاسية البالغ ٣٩,٣ لكل ١٠٠٠٠٠ مولود حي في ٢٠٠٦ كان منجزا استثنائيا لبلد نام مستوى دخله حوالي ٨٠٠ من دولارات الولايات المتحدة للفرد. يعزى بصفة رئيسية تحسين هذه المؤشرات إلى برنامج رعاية الأم والطفل المنفذ على المستوى الوطني بوصفه جزءا لا يتجزأ من نظام الدولة للرعاية الصحية. وبالمثل فإن معدل وفاة الرضع البالغ ١٦,٣ لكل ١٠٠٠ مولود حي حققته استراتيجيات الوقاية والرعاية الصحية الرئيسية الفعالة المتاحة على نطاق أوسع، بما في ذلك علاج إصابات خفيفة. ولكن، على الرغم من أن وفيات الرضع قد انخفضت انخفاضاً كبيراً، لم يحقق نجاح كبير في الحد من الوفيات السابقة للولادة ووفيات المواليد

(١٣) التقرير السنوي للمصرف المركزي لسري لانكا، ٢٠٠٧، ص ٩٠.

(١٤) الخطة الصحية الرئيسية، سري لانكا - ٢٠٠٧.

(١٥) http://203.94.76.60/nih/HMP/HMP_Summary.pdf

الجدد. يومي معدل ثابت لوفيات المواليد الجدد بلغ ١٢,٩ لكل ١٠٠٠ خلال العقد الماضي إلى استمرار المشاكل التي تتطلب زيادات في التمويل وتحسينات في الإدارة؛

0 ارتفع باطراد العمر المتوقع إلى حوالي ٧٦ بالنسبة إلى الإناث و ٧٢ بالنسبة إلى الذكور (٢٠٠١). إن معدل الخصوبة الكلي، الذي انخفض إلى حوالي ١,٩، قد ارتفع إلى ٢,٤ استنادا إلى الدراسة الاستقصائية الديموغرافية والصحية ٢٠٠٦. وبلوغ السكان السريع للشيخوخة والنجاح في مكافحة الأمراض المعدية الرئيسية، بدأ عبء الأمراض يتحول بسرعة صوب أمراض غير معدية، بما في ذلك الأمراض العقلية، والحوادث والإصابات. وتحسن الوضع التغذوي حتى سنة ٢٠٠٠، ولكن بقي بعد ذلك في حالة ركود ولا يزال يشكل مشكلة خطيرة بين المجتمعات المحلية الأكثر فقرا وضعفا، وهو غير مُرضٍ حتى بالمتوسط. ولا يزال النقص في التغذية بين الأطفال دون سن الخامسة مشكلة رئيسية بتفاوتات جسيمة فيما بين المناطق. وما زال الوزن الولادي المنخفض ثابتا تقريبا خلال العقد الماضي.

0 والأسباب الرئيسية للوفاة (حسب النسبة المئوية لمجموع الوفيات لسنة ٢٠٠٣) هي أمراض احتباس الدم القلبية (١٢,٥ في المائة)، وأمراض الأمعاء (١٠,٨ في المائة)، والأمراض المخية الوعائية (٩,١ في المائة)، وأمراض الجهاز التنفسي والدوران التنفسي (٩,١ في المائة)، والأورام (٤,٤ في المائة). وبمرور الوقت قلت أهمية الأمراض المعدية والطفيلية، بينما زادت أمراض القلب والأوعية الدموية وحالات قتل الإنسان بطريقة تناسبية. في ١٩٩٦ بلغت نسبة العنف (حوادث وحالات الانتحار وقتل الإنسان) ٢٢ في المائة من حالات الموت، بينما بلغت نسبة أمراض القلب والأوعية الدموية والسكري ٢٤ في المائة، الأمر الذي يشير إلى أن الانتقال الوبائي سريع أيضا؛

0 يستند هذا التحليل الموجز إلى معلومات تتعلق بالبلد برمته ولا يتناول التباينات القائمة بين المقاطعات. وحينما تجري مقارنة الأرقام على مستوى المقاطعة والمنطقة عن معدلات وفيات الرضع والوفيات النفاسية تنضح تباينات كبيرة، قد يُعزى بعضها إلى قلة التقارير التفاضلية أو إلى إحالة الحالات. إن الوضع الصحي في المناطق المصابة بالصراع والعزب على نحو خاص هو دون المتوسط.

الوفيات

١١٩ - إن المعدل الإجمالي للوفاة (عدد حالات الموت لكل ١٠٠٠ من السكان في أي سنة) كان أخفض دائما في حالة النساء. بين ٢٠٠١ و ٢٠٠٤ بقي المعدل في حالة ركود عند ٤,٥ بالنسبة إلى النساء بينما هبط المعدل بالنسبة إلى الرجال خلال نفس تلك الفترة من ٧,٦ إلى ٧,١. تؤكد هذه الأرقام على أن معدل الباقيين على قيد الحياة أعلى في حالة النساء في أي وقت من الأوقات.

الأمومة السالمة

١٢٠ - كما تمّ تبيانه سابقا، فإن عدد الوفيات النفاسية لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي في نفس السنة قلّ إلى حد كبير. في ١٩٩٦ كان عدد الوفيات النفاسية في سرّي لانكا ٦٢ لكل ١٠٠ ٠٠٠ وفي ٢٠٠٦ انخفض هذا الرقم إلى ٣٩,٣ لكل ١٠٠ ٠٠٠. وسرّي لانكا في حالة توھلها لتحقيق هدف من الأهداف الإنمائية للألفية، وهو الحد من عدد الوفيات النفاسية بثلاثة أرباع بين ١٩٩٠ و ٢٠١٥. والمؤشران على هذا الهدف هما عدد الوفيات النفاسية ونسبة الولادات برعاية موظفي صحة مَهرة.

١٢١ - والتزام سرّي لانكا بالأمومة السالمة (التي لا تزال تُنفذ عن طريق برنامجها للصحة النفاسية وصحة الطفل لوحدة متخصصة تابعة لوزارة الرعاية الصحية والتغذية، مكتب صحة الأسرة) يكفل بأن توفر للنساء الحوامل الرعاية الوافية بالغرض طوال الحمل وعند الولادة. إن ٩٥ في المائة تقريبا من النساء مسجلات لدى قابلات الصحة العامة اللائي تعينهن مؤسسات محلية منذ ٢٠٠٥. وبلغ العدد المبلغ عنه للولادات في ٢٠٠٥، ٦٥٣ ٣٧١ كانت ٩٩,٥ في المائة منها ولادات مؤسسية.

١٢٢ - وابتداء من ١٩٩٦ أنشئت مستوصفات النساء للوقاية من المرض التي توفر خدمات الفحص فيما يتعلق بالتوتر المفرط والسكري والأمراض الخبيثة وسرطان عنق الرحم. ومنذ ٢٠٠٨ يعمل ٦١١ مستوصفا من هذا النوع. وأعداد النساء الحوامل اللائي يتلقين الرعاية من هذه المستوصفات قد ارتفعت خلال السنين.

١٢٣ - إن النسبة المئوية للولادات دون الاستعانة بأفراد الصحة المدربين انخفضت من ٥,٩ في ١٩٩٣ إلى ٠,٤ في ٢٠٠٧^(١٦). ونسبة الولادات برعاية أفراد الصحة المهرة مؤشر فيما يتعلق بالهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية - ٩٤ في المائة في ١٩٩٣، و ٩٦ في المائة في ٢٠٠٠ و ٩٨,٥ في المائة في ٢٠٠٧^(١٧). والهدف هو بلوغ ٩٨,٥ في المائة بحلول

(١٦) مكتب صحة الأسرة.

(١٧) إدارة التعداد والإحصاءات.

٢٠١٥. وإذا استمر الاتجاه الراهن خطياً، يُتوقع أن تحقق تغطية بنسبة ١٠٠ في المائة بحلول ٢٠١٥، وبذلك يجري تجاوز الهدف. وحُققت تحسينات كبيرة في الفئات السكانية حيث كانت الرعاية الصحية الماهرة سابقاً منخفضة المستوى نسبياً كما هو الحال في قطاع العزب وفي صفوف النساء اللائي لم يتجاوز تعليمهن المستوى الابتدائي. وضع مكتب رعاية صحة الأسرة مجموعة خدمات رعاية الصحة الإنجابية لتناول "مسائل الصحة الإنجابية التي يواجهها العمال المهاجرون وأسرهم". وفي الجزء الأخير من ٢٠٠٩ ستجري توعية وتدريب العاملين في مجال الرعاية الصحية الرئيسية على أدوارهم ومسؤوليتهم في تناول مسائل الصحة الإنجابية المتعلقة بالعمال المهاجرين وأسرهم. وسيجري هذا التدريب أيضاً على أساس تدريجي.

التغذية

الجدول ٣٥

سوء التغذية عند الأطفال

٢٠٠٤		٢٠٠٣		٢٠٠٠		١٩٩٣		مستوى سوء التغذية
ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
وقف النمو (نسبة مئوية)								
١٧,٦	١٩,٣	١٨,٤	١٨,٤	١١,٩	١٥,٣	٢٢,٧	٢٥,١	(الطول/السن)
الهزال (نسبة مئوية)								
١٥,٣	١٥,٧	٢٠,٤	١٥,٩	١٥,١	١٢,٦	١٥,٦	١٥,٤	(الوزن/الطول)
انخفاض الوزن عن المعدل الطبيعي (نسبة مئوية)								
٣٥,٣	٣٧,٧	٣٧,٢	٣٧,٧	٢٩,٠	٢٩,٨	٣٤,٨	٤٠,٠	(الوزن/الطول)

الفئة المستهدفة: الأطفال الذين تبلغ أعمارهم ٣ أشهر - ٥٩ شهراً.

ملاحظة: الأطفال (٣ أشهر - ٥٩ شهراً) بانحراف معياري دون -٢ عن متوسط المجموعة المرجعية للسكان لمؤشرات قياسات الإنسان الإحيائية: الطول بالنسبة إلى العمر، والوزن بالنسبة إلى الطول، والوزن بالنسبة إلى العمر صُنّفوا بوصفهم أطفالاً يعانون من سوء التغذية.

+ ٢٠٠٣ أُجريت الدراسة الاستقصائية في مناطق راتنبورا ومونيرغالا وبادولا وأنورادابورا وهامبانتونا ونورا إيليا وماتالي.

++ ٢٠٠٤ أُجريت الدراسة الاستقصائية في مناطق ترينكومالي وأمبارا وباتيكالوا وفافونيا ومنار وجافنا.

المصادر: دراسات استقصائية ديموغرافية وصحية لسري لانكا، ١٩٨٧ و ١٩٩٣ و ٢٠٠٠

دراسة استقصائية عن صحة ورفاه الطفل في مناطق جنوبية مختارة في سري لانكا - ٢٠٠٣

دراسة استقصائية عن صحة ورفاه الطفل في مناطق شمالية مختارة في سري لانكا - ٢٠٠٤

الجدول ٣٦

انتشار نقص الوزن في أطفال دون سن الخامسة حسب نوع الجنس والقطاع والمنطقة

السنة		نوع الجنس/القطاع/المنطقة
٢٠٠٠	١٩٩٣	
٢٩,٤	٣٧,٧	سري لانكا
٢٩,٠	٣٤,٨	ذكور
٢٩,٨	٤٠,٩	إناث
القطاع		
١٨,٢	٣١,٢	كولومبو المتروبوليتية
٢١,٣	٢٩,٩	حضري آخر
٣٠,٩	٣٨,٣	ريفية
٤٤,١	٥٢,١	عزب

المصدر: دراسة استقصائية ديموغرافية وصحية في سري لانكا: ١٩٩٣ و ٢٠٠٢.

الجدول ٣٧

انتشار سوء التغذية فيما يتعلق بمسائل صحية - ٢٠٠٦

إناث	ذكور	
١٧,٢	١٨,٧	وقف النمو
١٣,٦	١٦,٤	الهزال
٢٠,٨	٢٢,٣	نقص الوزن

المصدر: دراسة استقصائية ديموغرافية وصحية، ٢٠٠٦.

الجدول ٣٨

انتشار سوء التغذية فيما يتعلق بمسائل صحية - ٢٠٠٦

إناث	ذكور	
١٧,٢	١٨,٧	وقف النمو
١٣,٦	١٦,٤	الهزال
٢٠,٨	٢٢,٣	نقص الوزن

المصدر: دراسة استقصائية ديموغرافية وصحية، ٢٠٠٦.

١٢٤ - أفادت تقارير بأن ٣٠,٣ في المائة تقريبا من النساء الحوامل و ٣١,٦ في المائة من النساء غير الحوامل عانت في ٢٠٠١^(١٨) من فقر الدم. وشملت الدراسة الاستقصائية بالعينات نساء تراوحت أعمارهن بين ١٥ و ٤٩ سنة. وتفيد التقارير بأن الانتشار الأوسع لفقر الدم بين النساء الحوامل هو في قطاع العزب (٤٩ في المائة) وكان الانتشار الأقل في القطاع الحضري (٢٤,٦). ولا تزال السلطات الصحية تتناول هذه المسألة. وفي حالة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٣ أشهر و ٥٩ شهرا، شوهد سوء التغذية المزمن أكثر انتشارا في صفوف البنات، بينما شوهد أن نسبة أكبر من الأولاد تعاني من سوء التغذية الحاد. ووجد أن حوالي ثلث الأطفال قبل سن الدراسة يعانون من نقص الوزن، ومن هذا العدد كانت النسبة المئوية للبنات أعلى قليلا.

١٢٥ - وفي ٢٠٠١ أشار انتشار فقر الدم بين الأطفال إلى معدل أعلى قليلا بالنسبة إلى البنات (٣٠,٦ في المائة مقابل ٢٩,٠ في المائة بالنسبة إلى الأولاد) في فئة ما قبل سن الدراسة بينما وُجد معدل أخفض قليلا بالنسبة إلى البنات (٢٠,١ في المائة مقابل ٢١,٩ في المائة بالنسبة إلى الأولاد) في فئة الدراسة الابتدائية. ولكن في فئة المراهقين (١١-١٩ سنة) لوحظ تباين كبير بين البنات والأولاد (٢٥,٧ في المائة بالنسبة إلى البنات مقابل ١٨,١ في المائة بالنسبة إلى الأولاد).

١٢٦ - بيد أن من الواضح أن تدخلات السياسات المستمرة كان لها أثر كلي في الحد من المؤشرات الصحية الضارة خلال السنوات الماضية.

١٢٧ - إن النسبة المئوية للأطفال المصابين بنقص الوزن دون سن الخامسة (وهي أحد المؤشرات فيما يتعلق بالهدف ٢ من الأهداف الإنمائية للألفية) انخفضت على المستوى الوطني من ٣٧,٧ في المائة في ١٩٩٣ إلى ٢٩,٤ في المائة في ٢٠٠٠. ويمكن القول إن سري لانكا قطعت شوطا طويلا على مسار تحقيق الهدف على المستوى الوطني البالغ ٢٠ في المائة. وعلى المستوى دون الوطني فإن كولومبو المتروبولية ومناطق حضرية أخرى بلغت فعلا الهدف. في المناطق الريفية يمكن تحقيق الهدف إذا زادت سرعة الهبوط زيادة طفيفة. وتتخلف مناطق العزب تخلفا كبيرا وهي بحاجة إلى التحسن بسرعة لتحقيق الهدف الكلي على المستوى الوطني. وانتشار نقص الوزن أوسع بين الأطفال الذين لم تتلق أمهاتهم التعليم أو لم يتلقين إلا التعليم الابتدائي. وقد حَقَّق فعلا الهدف المتعلق بنقص الوزن على المستوى الوطني بالنسبة إلى الأطفال الذين حصلت أمهاتهم على التعليم الثانوي على الأقل^(١٩).

(١٨) تقييم الدراسة الاستقصائية عن فقر الدم، ٢٠٠١.

(١٩) الأهداف الإنمائية للألفية في سري لانكا - استعراض إحصائي، ٢٠٠٦ - إدارة التعداد والإحصاءات، سري لانكا، ص ٣٦.

وفيات الأطفال والرضع

الجدول ٣٩

معدل وفيات الأطفال، ١٩٩١ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٦

السنة/نوع الجنس		القطاع/المقاطعة/ المنطقة	
٢٠٠٦	٢٠٠٢	١٩٩١	سري لانكا
ذكور/إناث	إناث	ذكور	ذكور
٢١,٦	١٢,٠	١٤,٩	٢٤,٣
١٦,٦	١٤,٩	١٨,٧	٣١,٣
٢١,٧	٦,٤	٧,٦	١٢,٣
٢٩,٧	٢٠,٦	٢٢,١	٣٨,١

المصدر: إدارة المسجل العام ودراسة استقصائية ديموغرافية وصحية، ٢٠٠٦.

الجدول ٤٠

معدل وفيات الرضع

المعدل	١٩٨٠	١٩٨٤	١٩٨٨	١٩٩٢	١٩٩٥	٢٠٠١	٢٠٠٢
البنات	٣١,٣	٢٤,٥	١٨,٥	١٥,٧	١٥,١	١١,١	١٠,٢
الأولاد	٣٧,٤	٢٩,٤	٢١,٨	٢٠,٠	١٧,٩	١٤,٠	١٢,٩
المجموع	٣٤,٤	٢٧,٢	٢٠,٢	١٧,٩	١٦,٥	١٢,٦	١١,٢

المصدر: إدارة المسجل العام.

١٢٨- إن معدل وفيات الأطفال (عدد وفيات الأطفال دون سن الخامسة لكل ١٠٠٠ مولود حي في سنة ما) قد انخفض إلى مستويات تضاهي مستويات في بعض البلدان المتقدمة النمو، وهي الأقل بين بلدان جنوب آسيا. ذلك هو اتجاه انتشر خلال فترة زمنية طويلة. وبحلول ٢٠٠٢ فإن معدل الوفيات للذين دون الخامسة قد انخفض إلى ١٣,٣٩ دون وجود تباين كبير على أساس نوع الجنس. وقد لوحظ هذا التحسن عبر قطاعات الحضر والريف والعزب.

١٢٩- إن معدل وفيات الرضع (عدد وفيات^(٢٠) الرضع دون السنة الأولى من العمر لكل ١٠٠٠ مولود حي في سنة ما) أظهر هبوطاً مستمراً خلال العقد الأخير ويعزى هذا إلى

(٢٠) باستبعاد الوفيات قبل الولادة (المواليد المتوتى وحالات الإسقاط والإجهاض).

التنفيذ الكفؤ من قِبل الدولة للسياسات الصحية. وفي ٢٠٠٢ كان المعدل ١٠,٢ بالنسبة إلى البنات و ١٢,٩ بالنسبة إلى الأولاد. وإذا استمر اتجاه الهبوط يمكن أن يُتوقع أن ينخفض المعدل إلى ٣,٥ بحلول ٢٠١٥. وعلى الرغم من وجود اتجاه منخفض فإن معدل الانخفاض سيكون أبطأ حينما تصبح المعدلات أقل.

١٣٠ - وعلى الرغم من أن وفيات الرضع قليلة نسبياً، يحدث عدد أكبر من الوفيات خلال مرحلة الطفولة، وهو يُعزى إلى الوضع الصحي للأم خلال الفترة السابقة للولادة. إن ٨٣ في المائة تقريباً من وفيات الرضع تحدث خلال فترة الولادة منها تحدث ٦١,٥ في المائة خلال الفترة المبكرة من الولادة (الأيام السبعة الأولى). بيد أن هذه النسبة قد تغيرت استناداً إلى الدراسة الاستقصائية الديموغرافية والصحية، ٢٠٠٦ حيث تبلغ وفيات المولودين ٦٧ في المائة من مجموع وفيات الرضع.

الإجهاض

١٣١ - كما هو مبين في الفقرة ١٦ أعلاه، لم يحدث تغيير في القانون المتعلق بالإجهاض في سري لانكا وما يزال الإجهاض جريمة يعاقب عليها ما لم يحدث عن حسن النية بغرض إنقاذ حياة الأم^(٢١). وتدخلات السياسات للسماح بالإجهاض في ظروف محدودة على الأقل مسألة لا تزال مناقشتها جارية بغية إعادة الحث على الإصلاح. وكما هو مبين في الفقرة ١٦، هذه مسألة تؤثر في الحساسيات الدينية العميقة الجذور، ومن اللازم التصدي لها بطريقة لا تثير ردود فعل ضارة تقوض مبادرات الإصلاح.

الجدول ٤١

حالات تراكمية لفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب

السنة	المجموع		النساء		الرجال		النساء		الرجال	
	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية
١٩٨٧	٢	٠,٠	صفر	٠,٠	٢	١٠٠,٠	صفر	٠,٠	٢	١٠٠,٠
١٩٩٢	٦٣	٢٣,٨	٥	٢٢,٧	٢٢	٧٦,٢	١٥	٢٣,٨	٤٨	٧٦,٢
٢٠٠٢	٤٧٥	٣٨,٩	٣٦	٢٥,٩	١٣٩	٦١,١	١٩٧	٣٨,٩	٢٧٨	٦١,١
٢٠٠٥	٧٤٣	٤١,٩	٦١	٢٩,٥	٢٠٧	٥٨,١	٣١١	٤١,٩	٤٢٣	٥٨,١
٢٠٠٦	٨٣٨	٤١,٨	٦٧	٢٩,٦	٢٢٦	٥٨,١	٣٥١	٤١,٨	٤٨٧	٥٨,١

(٢١) قانون العقوبات لسري لانكا.

السنة	المجموع		النساء		الرجال		المجموع		النساء		الرجال	
	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية	العدد	نسبة مئوية
٢٠٠٧	٩٥٧	٤٠٥	٨٥	٣٢,٠	٢٦٦	٥٧,٧	٥٥٢	٤٢,٣	١٨١	٦٨,٠		
٢٠٠٨	١٠٥٩	٤٤٤	٨٩	٣٠,٨	٢٨٩	٥٨,٠	٦١٥	٤١,٩	٢٠٠	٦٩,٢		

المصدر: البرنامج الوطني لمراقبة الأمراض المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي/متلازمة نقص المناعة المكتسب، إدارة الخدمات الصحية.

فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب

١٣٢ - على الرغم من شن حملة متضافرة لمعالجة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، فإن عدد الحالات المبلغ عنها زاد من ٢٦٢ في ١٩٩٨ إلى ١٠٥٩ عند نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ومن المقدّر أن حوالي ٤٠٠٠ شخص بالغ مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية عند نهاية ٢٠٠٧. إن أشد الجماعات تعرضاً للخطر التي حُدِّدت هويتها في الخطة الاستراتيجية الوطنية (٢٠٠٧-٢٠١١) للبرنامج الوطني لمراقبة الأمراض المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي/متلازمة نقص المناعة المكتسب هي جماعات المشتغلات بالجنس وزبائنهن، والرجال الذين يمارسون الجنس مع رجال مثلهم، ومستهلكو المخدرات والسجناء. وحُدِّد العمال المهاجرون من الداخل والخارج بأنهم عُرضة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. وفي غياب بيانات عن المؤشرات العالمية المتعلقة بانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، الأهداف المحددة لرصد التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف الإنمائي للألفية، وهو هدف وقف انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والبدء بعكس اتجاههما بحلول ٢٠١٥، اختارت سري لانكا المؤشرات الإضافية التالية لرصد الهدف:

(أ) معدل استعمال الرفالات بوصفه نسبة مئوية من معدل انتشار وسائل منع

الحمل؛

(ب) معدل انتشار وسائل منع الحمل.

١٣٣ - بحلول سنة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بلغ استعمال الرفالات بوصفه نسبة مئوية من معدل انتشار وسائل منع الحمل ٥,٥ في المائة مع استعمال أكبر إلى حد ما في مناطق حضرية^(٢٢). وأفادت تقارير بأن أقل استعمال للرفالات كان في قطاع العِزب حيث ذُكر أن المعدل بلغ ٢,١ في المائة. وعبر المجموعات العمرية كان استعمال وسائل منع الحمل الأكبر في صفوف

(٢٢) مشروع تقرير، دراسة استقصائية ديموغرافية وصحية.

النساء اللاتي تبلغ أعمارهن ٣٠ إلى ٣٤ سنة والأقل في المجموعتين العمريتين ١٥ إلى ١٩ سنة و ٤٥ إلى ٤٩ سنة.

١٣٤ - والنسبة المئوية للنساء المتزوجات في سن الإنجاب اللواتي يمارسن، أو اللواتي يمارس شركاؤهن، أي شكل من وسائل منع الحمل هي معدل انتشار وسائل منع الحمل. وانتشار وسائل منع الحمل قد انخفض من ٧٠ في المائة في ٢٠٠٠ إلى ٦٨,٣ في المائة في ٢٠٠٦/٢٠٠٧. (دراسة استقصائية ديموغرافية وصحية، ٢٠٠٦/٢٠٠٧).

الجدول ٤٢

معدل انتشار وسائل منع الحمل

المعدل	٢٠٠٠	١٩٩٣	القطاع/المنطقة/المستوى التعليمي للأمم
*٢٠٠٧			
٦٨,٣	٧٠,٠	٦٦,١	سري لانكا
			القطاع
٦٥,٢	٦٤,١	٦٢,٧	كولومبو المتروبولية
٥٩,٢	٦٥,٥	٥٧,٧	حضري آخر
٦٩,٦	٧٢,٠	٦٨,٣	ريفي
٦٤,٢	٦٣,١	٥٤,٥	عزب
			المستوى التعليمي للأمم
٧٢,٧	٧٢,١	٥٨,٢	عدم الحصول على التعليم
٧٠,٨	٧٤,٢	٦٨,٩	إعدادي
٦٨,٧	٧١,١	٦٧,٨	ثانوي
٦٣,٥	٦٦,٠	٦٤,٠	شهادة التعليم العامة (المستوى العادي)
٦٦,٢	٦٥,١	٦٥,٠	شهادة التعليم العامة (المستوى المتقدم فما أعلى)

المصدر: دراسة استقصائية ديموغرافية وصحية لسري لانكا، ١٩٩٣ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

١٣٥ - إن النسبة المئوية لمعدلات انتشار وسائل منع الحمل (أي النسبة المئوية للنساء المتزوجات حاليا في سنة الإنجاب اللاتي يمارسن، أو يمارس شركاؤهن، أي شكل من أشكال وسائل منع الحمل) ارتفعت من ٦٦ في المائة في ١٩٩٣ إلى ٧٠ في المائة في ٢٠٠٠.

١٣٦ - وكما يشاهد من الجدول أعلاه، فإن أعلى معدل لانتشار وسائل منع الحمل هو في القطاع الريفي وتشاهد أعلى زيادة في قطاع العزب والمناطق الحضرية خارج منطقة كولومبو المتروبولية. ومن الواضح أيضا أن أي اختلافات قائمة فيما بين المستويات المختلفة

للتعليم قد أزيلت، مع إظهار النساء الأقل تعلما مستوى لاستعمال وسائل منع الحمل أعلى من مستوى النساء الأكثر تعلما^(٢٣).

١٣٧ - تسعى وزارة الرعاية الصحية والتغذية، في إطار نتائج الوكالات التابع لها، في مجال التركيز الرئيسي لخدمات الصحة العلاجية والوقائية، إلى تحقيق هدف تقديم الخدمات الصحية الشاملة والقيام بالإجراءات الصحية، وهي تحدد المؤشرات التالية بوصفها مؤشرات الأداء الرئيسية:

- الحد من وفيات الرضع؛
- الحد من وفيات من هم دون الخامسة؛
- الحد من الوفيات النفاسية؛
- الحد من انتشار نقص الوزن للأطفال دون سن الخامسة؛
- الحد من حدوث انخفاض الوزن الولادي للرضع؛
- الحد من فقر الدم في صفوف النساء الحوامل.
- تحسين الوعي بخدمات الرعاية الصحية الوقائية والعلاجية في المجتمعات المحلية وإشراك أفرادها.

١٣٨ - ولذلك، من الواضح أن تهدئة الشواغل الصحية القائمة لا تزال تُعطى الأولوية في السياسة الصحية لسري لانكا (بخلاف الإبقاء على النظم الحالية فحسب) مع إيلاء الأولوية العليا لمسائل متعلقة بالمرأة والطفل.

المادة ١٣ - الحياة الاقتصادية والاجتماعية

١٣٩ - لا قلق فيما يتعلق بالتمييز ضد المرأة في هذا المجال.

(٢٣) الأهداف الإنمائية للألفية في سري لانكا - استعراض إحصائي، ٢٠٠٦ - إدارة التعداد والإحصاءات، سري لانكا.

المادة ١٤ - المرأة الريفية

١٤٠ - تؤكد سياسة الدولة تأكيداً قوياً فيما يتعلق بردم الفجوة بين المجتمعين الحضري والريفي على قبول أن هناك حاجة إلى التدخلات المتعلقة بالسياسات. إن ماهيندا تشينيتانا على نحو خاص، التي تشمل سياسة الحكومة الراهنة، تعترف بجلاء بأن التنمية قد تجاهلت سكان الريف وبأن التباينات قد اتسعت وتتعهد بعلاج هذه الحالة. وتشاهد التباينات بوضوح في قطاعات حيوية - التعليم والصحة والاقتصاد والعمالة. ويجري تنفيذ عدد كبير من برامج الحد من الفقر، وجمعها تستهدف النساء الريفيات أيضاً.

١٤١ - إن إطار التنمية ذا السنوات العشر لماهيندا تشينيتانا ٢٠٠٦-٢٠١٦ هو محل الأمل في نشوء آفاق أفضل للمرأة الريفية. تسعى الخطة إلى تحديد مجالات جديدة للنمو في قطاع الزراعة، وإلى تطبيق التكنولوجيا الحديثة وزيادة دخل المزارعين الصغار. ويشاهد تحول جذري من السياسة الأسبق، وهي سياسة التحيز ضد المنتجين الصغار، في الاقتراح بتقديم حوافز للذين يشتغلون بالصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم، والمؤسسات الصغرى والعمل للحساب الخاص بغية توفير فرص سبل العيش في القطاع الريفي.

١٤٢ - يرد في الخطة تركيز قوي على تطوير البنية التحتية من قبيل الإمداد بالكهرباء وخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية ومياه الشرب ومرافق الصرف الصحي، وطرق الوصول، والأسواق، والخدمات الزراعية من قبيل التخزين وبخاصة في القطاع الريفي. إن برنامج ماغا نيغوما (إصلاح الطرق) يركز على طرق الوصول الريفية التي ستحد من عزلة الأماكن النائية ومن استبعادها الاجتماعي. إن أفقر الوحدات الجغرافية الإدارية المائة والوحدات الجغرافية الـ ١٩ المصابة بالصرعات قد اختيرت بوصفها مراكز للعمل المبكر. ويجري إصلاح المدارس، وتحسين مرافق الرعاية الصحية، ووضع برامج العمل للحساب الخاص وتطوير البنية التحتية.

١٤٣ - ووضِع برنامج رئيسيان لتوفير بيئة ريفية ممكنة. لقد شُرِع في برنامج غاما نيغوما (نهضة القرية) في آذار/مارس ٢٠٠٦. يجري وضع خطط تطوير القرى بمشاركة المجتمعات الصغيرة الريفية التي لها تجمعاتها في غراما ساها (مجالس القرى) وجانا ساها (مجالس الشعب). تشمل هذه الخطط البنية التحتية الأساسية، وإعادة تأهيل الأحواض والمسكن، والمشاريع الزراعية والصناعية، والتمويل على نطاق صغير، وطرق القرى، ومراكز الأسواق ومراكز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. لقد بدأ التنفيذ في ٢٠٠٦.

١٤٤ - لقد عمل برنامج جيميدريا (تطوير المجتمعات المحلية وتحسين سبل العيش) على أساس تجريبي في ٢٠٠٥ ونُفذ في ٥٣٥ قرية في ٣٣ وحدة جغرافية في سبع مناطق في ثلاث

مقاطعات في ٢٠٠٦. وشُكلت شركات للشعب تتكون من ممثلي أكثر من ٨٠ في المائة من الأسر المعيشية في المجتمع المحلي، ومن المطلوب على نحو إلزامي أن تكون ٥٠ في المائة منها من النساء. ويقدم البرنامج أموالاً لشركات الشعب لبناء قدرات الأفراد، وسداد بعض تكاليف متطلبات البنية التحتية للقرى، وتطوير سبل العيش. ويطور المجتمع المحلي القدرات على تحديد هوية الاحتياجات وتخطيط المشاريع وتكتسب النساء الريفيات تجارب في صنع القرار. وتؤدي النساء دوراً هاماً في هذا البرنامج المعترف به دولياً على نطاق واسع أيضاً.

١٤٥ - لقد صيغت هذه البرامج لتناول التباينات والقيود التي شوشت الفرص التي تتيحها الحياة للنساء الريفيات. ومن المبكر إلى حد بعيد تقييم التقدم ولكن الاعتراف بدورهن بوصفهن منتجات اقتصاديات وبإمكان أن يَكُنَّ قيادات المجتمعات المحلية خطوة إيجابية في تعزيز حقوق المرأة وفي تمكين المرأة.

١٤٦ - لقد أُطلق برنامج خاص يستهدف أشد المناطق تخلفاً اقتصادياً في البلد بعد إجراء دراسة مركزة عن المؤشرات الاجتماعية-الاقتصادية ذات الصلة بتلك المناطق. لقد أولت الحكومة الأولوية للقيام بالتدخلات المتعلقة بالسياسات، وهي التدخلات التي تسعى إلى تقديم المساعدة لسكان تلك المناطق من أجل تحسين مستويات حياتهم. وتسعى كثير من هذه البرامج إلى إفادة المرأة.

١٤٧ - وفي العمل على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فإن القضاء على التباينات يعتبر ضرورياً. ومن هنا فإن رصد التقدم على المستوى دون الوطني يُضطلع به أيضاً بغية تحديد هوية بعض المناطق الضعيفة والقضاء على التباينات.

المادة ١٥ - الأهلية القانونية

١٤٨ - لا تغيير منذ التقرير الأخير ولا توجد شواغل جديدة.

المادة ١٦ - الزواج والعلاقات الأسرية

١٤٩ - لا تغيير منذ التقرير الأخير.

خاتمة

١٥٠ - من الواضح أن لدى سري لانكا التزاماً بالإيفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وقد خطت خطوات واسعة في اعتماد سياسات تقدمية لتمكين المرأة ولتحسين نوعية حياتها. وتعي سري لانكا بالمخالات التي من اللازم إجراء تحسينات فيها وهي تأمل في أن يوفر إطار سياساتها نطاقاً واسعاً لإزالة

الفجوات القائمة. وتعي سري لانكا أيضا بأن بعض الشواغل المشار إليها في التقرير يجب تناولها بحساسية وبطريقة تقبلها جميع المجتمعات المحلية، وستقوم بتغييرات في مجالات حساسة تتعلق بمجتمعات محلية محددة حينما تسعى المجتمعات المعنية إلى تلك التغييرات وتشرع فيها. وفي هذا الصدد تدأب الحكومة على إشراك الناشطين والخبراء من المجتمع المدني. وستستمر هذه السياسة في إرشاد حكومة سري لانكا في تناول تلك الشواغل.